جامعة قاصدي مرباح ورقلة

معهد العلوم والتقنيات التطبيقية

قسم المناجمنت

مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الليسانس المهني في علوم التسيير

تخصص: محاسبة ومالية

بعنوان:

آليات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

(دراسة حالة الصندوق الوطني للتأمين على البطالة–وحدة ورقلة كنموذج

من إعداد الطالبان :

– بن جارة يوسف

– سافير فيصل

نوقشت وأجيزت علنا يوم 2017/05/14

أمام اللجنة المكونة من:

أ/ أولاد الحاج براهيم عائشة .....رئيسا

أ/ طيبي عبد اللطيف.....مشرفا

أ/ الهلة محمد.....مناقشا

السنة الجامعية 2016-2017

جامعة قاصدي مرباح ورقلة

معهد العلوم والتقنيات التطبيقية

قسم المناجمنت

مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الليسانس المهني في علوم التسيير

تخصص: محاسبة ومالية

بعنوان :

آليات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

(دراسة حالة الصندوق الوطني للتأمين على البطالة–وحدة ورقلة كنموذج)

من إعداد الطالبان :

– بن جارة يوسف

– سافير فيصل

نوقشت وأجيزت علنا يوم 2017/05/14

أمام اللجنة المكونة من:

أ/ أولاد الحاج براهيم عائشة .....رئيسا

أ/ طيبي عبد اللطيف.....مشرفا

أ/ الهلة محمد.....مناقشا

السنة الجامعية 2016-2017

إهداء

إلى التي أعطتني و لم تبخل ...

إلى التي أنارت لي الدرب بالشموع.

إلى التي وهبت لي حياتها أمي رمز الحنان.

إلى أحلى كلمة يرددها لساني إلى أجمل كائن عرفته عيوني أبي العزيز.

إلى كل إخوتي و أخواتي الذين بهم تلتئم جراحي.

إلى جميع الأهل و الأقارب.

إلى كل الأصدقاء و الزملاء.

إلى جميع طلبة معهد العلوم والتقنيات التطبيقية.

و خاصة طلبة الدفعة الأولى .

و في الأخير إلى كل من كان سندي في الحياة و عشت معهم أحلى أوقاتي و تمنى لي النجاح.

كلمة شكر

أول شكر هو لله رب العالمين الذي وفقنا لإنجاز هذا العمل و نسأله المزيد من فضله العظيم.

نتقدم بالشكر الجزيل إلى الأستاذ المشرف "عبد اللطيف طيبي" الذي لم يبخل علينا بنصائحه السديدة و إسهامه المفيد.

كما نشكر كل من أعاننا على إنجاز هذا العمل سواء من قريب أو من بعيد خاصة مديرة المعهد أمينة مخلفي والطاقم الإداري وجميع الأساتذة الذين أفادونا بالقليل أو الكثير خلال ثلاث سنوات .

و نتقدم بالشكر الجزيل إلى كل عمال الوكالة الولائية للتأمين على البطالة –ورقلة– و نخص بالذكر مدير الوكالة رابح عيموش ، محمد عبدو قاسم ، محمد صالح بابا حمو ، حنيفة خروبي ، ماما رمضاني ، على تفهمهم و مساعدتهم لنا.

كما نشكر عائلتنا الصغيرة التي تستحق حقا الشكر على تشجيعاتها لنا أثناء طور فترة الدراسة

و شكرا

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على مساهمة أجهزة الدعم في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إطار الصندوق الوطني للتأمين على البطالة ،كجهاز من أجهزة الدعم الحالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة الممتدة مابين 2013-2015 ،وذلك للدور الفعال الذي تلعبه هذه المؤسسات في الرفع من المستوى الإقتصادي و الإجتماعي من خلال الزيادة في الناتج الوطني الخام والتقليص من حجم البطالة ،كما تم الإعتماد على المنهج الوصفي فيما يخص الجانب النظري لأنه الملائم لتقرير الحقائق بينما تم الإعتماد على منهج دراسة حالة فيما يتعلق بالجانب التطبيقي من أجل إسقاط الدراسة على هذا الجهاز ،واستخدامنا مجموعة من الكتب والمذكرات وبعض الوثائق الخاصة بالمؤسسة والمقابلات الشخصية خلال التربص .

ومن خلال الجهود المبذولة من طرف الدولة لتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والإمكانيات المالية والمادية الضخمة التي خصصت لدعم هذا القطاع ، استخلصنا أن الآليات التمويلية المنتهجة من الوكالة الوطنية للتأمين على البطالة ،كان لها أثر إيجابي في مجال تمويل وإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،كما ساهمت في دعم السياسات المنتهجة لخلق مناصب الشغل .

الكلمات المفتاحية : مؤسسات الصغيرة والمتوسطة – تمويل – صندوق الوطني للتأمين على البطالة – الدعم المالي.

Summary:

The objective of this study is to identify the contribution of support devices in the financing of small and medium enterprises within the framework of the National Unemployment Insurance Fund as one of the existing support mechanisms for SME between 2013 and 2015 for the effective role of these institutions in raising the economic level And social through the increase in gross national product and reduce the volume of unemployment, and was based on the descriptive approach in terms of the theoretical aspect because it is appropriate to determine the facts

While a case study approach was used in relation to the application aspect to drop the study of this device, and the use of a collection of books and memos and some documents of the institution and interviews during the course of training.

Through the efforts of the State to develop small and medium enterprises and the huge financial and material resources allocated to support this sector, we concluded that the financing mechanisms of the National Agency for Unemployment Insurance had a positive impact on the financing and establishment of small and medium enterprises, To create career positions.

Keywords: Small and Medium Enterprises - Financing - National Unemployment Insurance Fund -Financing Support.

قائمة المحتويات:

العنوان	الصفحة
الإهداء	**III**
الشكر	**IV**
ملخص الدراسة	**V**
قائمة المحتويات	**VI**
قائمة الجداول	**VII**
قائمة الأشكال	**VIII**
قائمة المختصرات	**IX**
قائمة الملاحق	**X**
المقدمة: الإشكالية، الإشكاليات الفرعية، الفرضيات، الحدود المكانية و الزمانية.	**أ-ب-ج**
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	**1**
المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.	**3**
المبحث الثاني: دوافع ظهور وتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	**7**
المبحث الثالث: مكانة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الإقتصاد الجزائري .	**10**
المبحث الرابع:متطلبات نجاح والعوائق التي تواجه تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الإقتصاد الجزائري.	**13**
الفصل الثاني: تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر	**16**
المبحث الأول: ماهية التمويل وخصائصه.	**18**
المبحث الثاني:آليات تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.	**21**
المبحث الثالث :عوائق تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	**23**
الفصل الثالث: دراسة تطبيقية للصندوق الوطني للتأمين على البطالة-وحدة ورقلة	**25**
المبحث الأول: الإطار العام للصندوق	**26**
المبحث الثاني : شروط الحصول على التمويل والإمتيازات المقدمة من طرف الصندوق	**29**
المبحث الثالث : الصيغ التمويلية التي يعتمدها الصندوق.	**31**
المبحث الرابع : مراحل الحصول عل التمويل	**33**
الخاتمة: الإستنتاجات ،التوصيات، الأفاق	**39**
قائمة المراجع	**42**
الملاحق	**45**

قائمة الجداول:

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
الجدول رقم(1.1)	معايير تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	**4**
الجدول رقم(2.1)	معايير تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في أوروبا	**4**
الجدول رقم(3.1)	تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر من سنة 2013 إلى 2015	**10**
الجدول رقم(4.1)	تطور عدد العمالة (المؤسسات الصغيرة والمتوسطة) في الجزائر من سنة 2013 إلى 2015	**11**
الجدول رقم(5.1)	تطور الناتج الداخلي الخام (PIB) حسب القطاعين في الجزائر من سنة 2013 إلى 2015	**11**
الجدول رقم(6.1)	ترتيب 10 ولايات الأولى حسب عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لسنة 2015	**12**
الجدول رقم(1.3)	عدد المشاريع الممولة من طرف الصندوق (ورقلة) حسب قطاع النشاط من سنة 2013 إلى 2015	**28**
الجدول رقم(2.3)	عدد مناصب الشغل حسب المشاريع الممولة من طرف الصندوق من سنة 2013 إلى 2015	**29**
الجدول رقم(3.3)	هيكل التمويل الثلاثي الذي يعتمده الصندوق	**31**
الجدول رقم(4.3)	هيكل التمويل الثلاثي (المستوى الثاني)	**32**
الجدول رقم(5.3)	تسديد القرض الخاص بالصندوق إبتداءا من سنة 2024/12/31	**37**

قائمة الأشكال:

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
الشكل رقم(1.3)	الهيكل التنظيمي للصندوق الوطني للتأمين على البطالة	**27**
الشكل رقم(2.3)	عدد المشاريع الممولة من طرف الصندوق حسب قطاع النشاط من سنة 2013 إلى 2015	**28**
الشكل رقم(3.3)	المستوى الأول أقل من 5 مليون دج	**31**
الشكل رقم(4.3)	المستوى الثاني مابين 5 إلى 10 مليون دج	**32**
الشكل رقم(5.3)	خطوات المرافقة من طرف الصندوق لتمويل المؤسسات المصغرة	**33**

قائمة المختصرات

الرموز/الرمز	الدلالة باللغة الفرنسية	الدلالة باللغة العربية	الصفحة
CNAC	caisse nationale d'assurance chômage	الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة	أ
ANSEJ	Agence national de soutien à l'emploi des Jeunes	الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب	أ
ANGEM	Agence Nationale de Gestion ANGEM du Micro Crédit	الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر	أ
ANDI	Agence National de Développement de l'investissement	الوكالة الوطنية لدعم وتطوير الإستثمار	أ
PIB	Produit intérieur brut	الناتج الداخلي الخام	11
CNAS	Caisse national d'assurance sociale	الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي للأجراء	29
CASNOS	Caisse national des d'assurance sociale non salaries	الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي لغير الأجراء	29
TVA	Taxe sur la valeur ajouté	الرسم على القيمة المضافة	31
IBS	Impôt sur bénéfice société	الضريبة على أرباح الشركات	31
IRG	Impôt sur revenue globale	الضريبة على الدخل الإجمالي	31
TAP	Taxe sur activité professionnel	الرسم على النشاطات المهنية	31

قائمة الملاحق:

رقم الملحق	إسم الملحق	الصفحة
الملحق رقم 01	الهيكل التنظيمي للصندوق الوطني للتأمين على البطالة	**46**
الملحق رقم 02	المشاريع الممولة من طرف الصندوق سنة 2015	**47**
الملحق رقم 03	مناصب الشغل حسب المشاريع الممولة من طرف الصندوق سنة 2015	**48**
الملحق رقم 04	الملف الإداري	**49**
الملحق رقم 05	الفاتورة الشكلية	**50**
الملحق رقم 06	هيكل التكلفة الكلية للإستثمار	**51**
الملحق رقم 07	شهادة الموافقة على التمويل	**52**
الملحق رقم 08	دفتر الشروط	**53**
الملحق رقم 09	الإتفاقية	**57**
الملحق رقم 10	الأمر بالتحويل من حساب الصندوق إلى حساب المستفيد	**60**
الملحق رقم 11	شيك 10 %	**62**
الملحق رقم 12	شيك 90%	**63**
الملحق رقم 13	الأمر بالتسديد	**64**

تـوطـئـة

مدخل:

لقد أخذ قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا مهما وأساسيا في إستراتجيات التنمية الاقتصادية في معظم دول العالم، حيث تمثل جزءا كبيرا من قطاع الإنتاج في مختلف الدول سواء المتقدمة أو المتخلفة، ويرى العديد من الإقتصاديين أن تطوير مثل هذه المشاريع ودعمها وتشجيع إقامتها يعتبر من أهم روافد عملية التنمية الإقتصادية والإجتماعية في الدول بشكل عام والدول النامية بشكل خاص، حيث أصبحت منذ تسعينات القرن الماضي البديل الأقوى أمام العديد من الإقتصاديات وذلك باعتبارها منطلقا أساسيا لزيادة الطاقة الإنتاجية من ناحية، والمساهمة في معالجة مشكلتي الفقر والبطالة من ناحية أخرى، وهذا لما تتميز به المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خصائص، ولذلك أولت العديد من الدول النامية منها أو المتقدمة لهذا النوع من المؤسسات اهتماما متزايدا، وقدمت لها العون والمساعدة بمختلف السبل ووفقا للإمكانيات المتاحة لكل دولة.

وتعتبر إشكالية التمويل إحدى أكبر عقبات نمو وإنشاء للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث يواجه أصحابها صعوبة كبيرة في توفير التمويل اللازم سواء لإنشاء المؤسسة أو لاستمرار وتوسيع القدرة الإنتاجية لها، و الجزائر من الدول التي عرفت السياسة الإقتصادية فيها تحولات عميقة وتغيرات هامة خاصة في هياكل الاقتصاد الوطني، فبدل السياسة القائمة على الصناعات والمؤسسات الكبيرة،كرست الأولوية للتوجه والإهتمام الكبير بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والمؤسسات التي يسهل تمويلها خاصة المؤسسات المصغرة، وذلك بغية توسيع وتنويع النشاطات الممارسة من قبل هذه المؤسسات للدور الإيجابي الذي يقوم به في محاربة الهشاشة وامتصاص البطالة وتقديم المساعدة لأصحاب الفئة المهمشة وذوي الدخل المنخفض، حيث قامت على إثر ذلك بإصدار نصوص قانونية ومراسيم تنظيمية من أجل هيكلة التمويل المؤطر من قبلها، لاستحداث أنشطتهم الخاصة التي تمكنهم من الحصول على مداخيل ، ما يؤدي إلى ترقية وتنمية الإقتصاد الوطني بصفة عامة.

وفي هذا السياق فقد أنشأت العديد من الأجهزة من أجل هذا التمويل لدعم وتطوير الاستثمار وإنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة من أجل امتصاص البطالة، ومن بين الأجهزة نذكر منها ما يلي

- الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب. (ANSEJ)
- الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر. (ANGEM)
- الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة(CNAC)
- الوكالة الوطنية لدعم وتطوير الإستثمار(ANDI)

فمن هنا إلى أي مدى يمكن أن يساهم الصندوق الوطني للتأمين على البطالة في دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؟

للتمكن من الإجابة على هذه **الإشكالية الرئيسية**، تم تجزئتها إلى **الأسئلة الفرعية** التالية

- ما هو واقع ومكانة قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ؟
- ما هي العراقيل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؟
- ما هي الهياكل والأجهزة التي وضعتها الدولة الجزائرية من أجل دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟
- ما مدى مساهمة الصندوق الوطني للتأمين على البطالة في دعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؟

فرضيات الدراسة

- يحظى قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باهتمام كبير من طرف الدولة الجزائرية.
- يساهم الصندوق الوطني للتأمين على البطالة–ورقلة– في دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .
- تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عدة مشاكل تأثر على نشأتها ومن أكبر المشاكل التي تواجهها هي التمويل .

أسباب إختيار الموضوع

- التعرف على آليات التمويل للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر.
- التفكير في إنشاء مؤسسة صغيرة ومتوسطة في المستقبل .
- موضوع تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من بين المواضيع الجديرة بالإهتمام والدراسة .
- رغبة في البحث في ميدان الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لأنه موضوع حيوي و يحضى بالاهتمام الكبير .

أهمية الدراسة

تستمد هذه الدراسة أهميتها من خلال الدور الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الإقتصادية ،والتقليص من ظاهرة البطالة وكذا الدور الذي يمكن أن تلعبه السلطات العمومية في دعم هذا القطاع عن طريق وكالات دعم الإستثمار في هذا القطاع.

أهداف الدراسة

- إبراز مكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني .
- التعرف على دور الصندوق الوطني للتأمين على البطالة كجهاز دعم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- تحديد أهم الصعوبات والعوائق التي تواجه هاته المؤسسات ، ومحاولة إيجاد حلول لها .

الحدود الزمنية والمكانية

سيتم من خلال هذا البحث في الجانب التطبيقي دراسة حالة الوكالة الولائية للصندوق الوطني للتأمين عل البطالة ورقلة، أما فيما يتعلق بالحدود الزمنية ستتم دراسة المعطيات المتعلقة بنشاط الصندوق الوطني للتأمين على للبطالة خلال الفترة 2013–2015.

المنهج المستخدم :

للإجابة عن إشكالية البحث ومحاولة اختبار صحة الفرضيات تم الإعتماد على المنهج الوصفي فيما يخص الجانب النظري لأنه الملائم لتقرير الحقائق وفهم عناصر الموضوع ، بينما تم الإعتماد على منهج دراسة حالة فيما يتعلق بالجانب التطبيقي من أجل إسقاط الدراسة على جهاز من أجهزة دعم وإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر والمتمثل في الصندوق الوطني للتأمين على البطالة .

تقسيمات البحث :

قمنا بتقسيم بحثنا إلى ثلاثة فصول تطرقنا في الفصل الأول إلى الإطار المفاهيمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الذي يتضمن تعريف ومكانة ودوافع تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والعوائق التي تواجهها ومتطلبات نجاحها، كما تطرقنا في المبحث الثاني إلى تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر الذي درسنا فيه تعريف وخصائص التمويل والآليات الداعمة لإنشاء وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والعوائق التي تواجه تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، وفي الأخير الدراسة التطبيقية التي تناولنا فيها الصندوق الوطني للتأمين على البطالة فرع ورقلة من تعريفه وإنجازاته ومراحل الحصول على التمويل عن طريقه.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تمهيد

تستحوذ المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على اهتمام كبير من قبل دول العالم كافة و كذا المنظمات و الهيئات الدولية و الإقليمية، هذا ما يعكسه الكم الهائل من البحوث التي تتناول دراسة هذا النوع من المؤسسات ،وذلك بسبب دورها المحوري في الإنتاج و التشغيل وتحقيق القيمة المضافة في الإقتصاد الوطني كما أنها من أهم مصادر الإبتكار و التقدم التكنولوجي ،أي أنها تلعب دورا حقيقيا في تحقيق الأهداف الإقتصادية و الإجتماعية لجميع الدول .

و تشكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة اليوم محور اهتمام السياسات الصناعية الهادفة إلى تخفيض معدلات البطالة في الدول النامية والدول المتقدمة على حد السواء مهما كانت فلسفتها الإقتصادية و أسلوب إدارة اقتصادها الوطني.

لهذا تطرقنا في الفصل الأول إلى الإطار المفاهيمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الذي يتضمن تعريف ومكانة ودوافع تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والعوائق التي تواجهها ومتطلبات نجاحها .

المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

المطلب الأول :مفهوم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

نظرا للإختلاف في تحديد تعريف معين ومشترك نسبيا للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة هناك مجموعة من المعايير، ومن هذه المعايير ما هو كمي وما هو نوعي، فالمعايير الكمية تهتم بتصنيف المؤسسات إعتمادا على مجموعة من السمات الكمية التي برزت الفروقات بين الأحجام المختلفة للمشروعات مثل حجم العمالة وقيمة الأصول(رأس المال ورقم الأعمال ومقدار القيمة المضافة ومجموع الميزانية السنوية)، في حين تهتم المعايير النوعية بتصنيف المؤسسات بصورة موضوعية استنادا إلى عناصر التشغيل الرئيسية مثل نمط الإدارة والملكية والتقنية المستخدمة[1].

- **تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب المشرع الجزائري :**

عرف المشرع الجزائري المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنة 2000 وذلك تزامنا مع توقيع الجزائر على الميثاق العالمي حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، وتم إعتماد تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها قانونية "بأنها كل مؤسسة إنتاج السلع أو الخدمات تشغل من 1 إلى 250 شخص ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 2 مليار دينار جزائري أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 500 مليون دينار ، كما تتوفر على إستقلالية بحيث لا يمتلك رأس مالها بمقدار 25% فما أكثر من قبل مؤسسة أو مجموعة مؤسسات أخرى لا ينطبق عليها تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة "[2].

المطلب الثاني: معايير تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

الجدول رقم(1.1) :معايير تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر الوحدة :دينار جزائري

تصنيف المؤسسة	يد العمالة السنوية	رقم الأعمال السنوي	مجموع الميزانية السنوية
المؤسسات المصغرة	أقل من 10	أقل من 20 مليون	أقل من 10 ملايين
المؤسسات الصغيرة	من 10 إلى 50	من 20 إلى 200 مليون	أقل من 100 مليون
المؤسسات المتوسطة	من 50 إلى 250	من 200 مليون حتى 2 مليار	من 100 إلى 500 مليون

المصدر: عبد الله خبابه ، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة آلية لتحقيق التنمية المستدامة ،الطبعة الأولى** ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، مصر ، 2013 ،ص 19.

[1]– سمية بوراس ،**تقييم التمويل المهيكل من طرف الدولة في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**،مذكرة ماستر،جامعة قاصدي مرباح ورقلة ،2015 ،ص19.

[2]–عبد الله خبابه ، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ألية لتحقيق التنمية المستدامة ،الطبعة الأولى** ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، مصر ، 2013 ،ص 18.

فقد وضع الإتحاد الأوروبي تصنيف موحدا للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنة 1996 والذي كان موضوع توصية لكل الدول الأعضاء، بحيث نرى أنه ميز بين مختلف المؤسسات بالتركيز على معيار حجم العمالة واستقلالية المؤسسة ورقم الأعمال بالإضافة إلى الحصيلة السنوية، ثم أجريت بعض التعديلات على ذلك حسب المادة (02) من توصية الإتحاد في 2003/05/06 والتي تم تطبيقها ابتداء من 2005/01/01 ، وتظهر تصنيفات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجدول التالي [1]:

➢ **الجدول رقم(2.1)** : معايير تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في أوروبا الوحدة :أورو

تصنيف المؤسسة	يد العمالة السنوية	رقم الأعمال السنوي	مجموع الميزانية السنوية
المؤسسات المصغرة	أقل من 10 عمال	أقل من 2 مليون	أقل من 2 مليون
المؤسسات الصغيرة	أقل 50 عامل	أقل 10 مليون	أقل من 10 مليون
المؤسسات المتوسطة	أقل من 250 عامل	من10 إلى 50 مليون	أقل من 43 مليون

المصدر :محمد الصغير قريشي ، **واقع مراقبة التسيير في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، أطروحة دكتوراه** ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ،2013 ، ص 156.

المطلب الثالث : خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

➢ **سهولة الإنشاء و التأسيس**

نظرا لصغر حجم هذه المؤسسات و قلة حجم التمويل الذي تستوجبه و سهولة الدراسات التي يجب القيام بها قبل تأسيسها، مثل دراسة الجدوى الإقتصادية وسهولة تنفيذ منشأتها و تركيب خطوطها الإنتاجية من آلات و معدات وكذلك قلة المواد الأولية التي تحتاجها للقيام بالعملية الإنتاجية، إلى جانب بساطة الإجراءات الإدارية لهذا تعتبر سهلة الإنشاء و التأسيس.

➢ **سهولة الإدارة**

غالبا ما يتم تسيير هذا النوع من المؤسسات من طرف رجل واحد، الذي هو في نفس الوقت مالكها و مديرها و يقوم بمعظم الوظائف الإدارية من تحديد الأهداف الإستراتيجية و القرارات التكتيكية و التشغيلية، وهذا ما يؤدي إلى نقص الروتين الإداري و مرونة و سهولة إتخاذ القرارات.

➢ **إستغلال الطاقة الإنتاجية**

عادة يتمكن مسيري هذه المؤسسات من إستغلال طاقتها الإنتاجية بكفاءة و ذلك لعدم تعقد عملياتها الإنتاجية، مما يزيد من إمكانية تحقيق الأرباح.

➢ **الإعتماد على السوق المحلي**

غالبا ما يتركز نشاط مسيري المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في حيز جغرافي صغير نوعا ما، وهذا ما يساعدهم على إكتساب خبرة و معرفة معمقة بسلوك الممولون و الموردون وكذلك العملاء و أذواقهم وهذا ما يجعلهم قادرين على إشباع

[1]-محمد الصغير قريشي ، **واقع مراقبة التسيير في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة** ، أطروحة دكتوراه ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ،2013 ، ص 155.

حاجياتهم و تلبية طلباتهم الحالية والمستقبلية.

- **خلق فرص عمل**

يعتمد مالك المؤسسة الصغيرة أو المتوسطة على تقنيات بسيطة عند القيام بنشاطها و عدد من العمال مرتفع نسبيا بالمقارنة بمجموع إمكانياتها المالية فهي أداة جيدة للحد من إرتفاع معدلات البطالة في العديد من الدول المتقدمة و النامية على حد السواء.

- **المرونة العالية و سرعة التكيف مع المتغيرات:**

تتميز هذه المؤسسات في الغالب بالمرونة و القدرة على التكيف مع المتغيرات المؤثرة على وظائفها و سياستها في كل من الإنتاج و التسويق و التمويل و كذلك إلتزاماتها بالنسبة للمجتمع[1].

- **مركز التدريب الذاتي**

تتسم هذه المؤسسات بقلة التكاليف اللازمة للتدريب لاعتمادها أساسا على أسلوب التدريب أثناء العمل ،بمعنى أنها تعتبر مركزا ذاتي للتدريب والتكوين لمالكها والعاملين فيها وذلك جراء مزاولتهم لنشاطهم الإنتاجي باستمرار ، وهذا ما يساعدهم على الحصول على المزيد من المعلومات والمعرفة ، وهو الشيء الذي ينمي قدراتهم ويؤهلهم لقيادة عمليات إستثمارية جديدة وتوسيع نطاق فرص العمل المتاحة .

- **قصر فترة الإسترداد**

وهي عبارة عن الفترة المطلوبة لإسترداد تكاليف إستثمار مشروع من واقع تدفقاته النقدية لذا فالمؤسسة الصغيرة والمتوسطة تتمكن من إسترداد رأس المال المستثمر فيها في فترة زمنية أقصر من غيرها من الشركات نتيجة ل:

- صغر حجم رأس المال المستثمر
- سهولة التسويق
- زيادة دورات البيع
- قصر دورة الإنتاج

- **أحد آليات دمج المرأة في النشاط الإقتصادي:**

إن إقامة المشروعات الصغيرة والتي تتطلب مهارات إدارية متواضعة واستثمار بسيط تعتبر مكانا هاما يسمح للمرأة من أن تصبح أداة إنتاجية فاعلة من خلال المشاركة في المشاريع الصغيرة والمساهمة في العملية الإنتاجية[2] .

- تعد ساعدا أو مساعدا مهما للمؤسسات الكبيرة من خلال ما توفره لها بما يعرف بالإستهلاكيات الوسيطة أو الصناعات الباطنية.
- لا يحتاج المشروع المصغر والمتوسط إلى مساحة كبيرة لأداء نشاطه، إذ أن النطاق الجغرافي محدود نسبيا.

[1]- محمد رقامي ، **أثر عقوبات التأخير على التمويل الصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة ماجستر ،جامعة قاصدي مرباح ورقلة،2009،ص 27ص28.

[2]- عبد الله خبابه ، **مرجع سابق ذكره**،ص 37ص39.

- الضعف المالي إذ تعاني هذه المؤسسات من ضعف مالي وإمكانات محدودة التوسع[1].

المطلب الرابع :أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم الإقتصاد

- **التخفيف من المشكلات الإجتماعية**

و يتم ذلك من خلال ما توفره هذه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من مناصب الشغل سواء لصاحب المؤسسة أو لغيره و بذلك تساهم في حل مشكلة البطالة، و ما تنتجه من سلع و خدمات موجها إلى الفئات الإجتماعية الأكثر حرمان و فقرا و بذلك توجد علاقات للتعامل مما يزيد الإحساس بأهمية التآزر و التآخي بصرف النظر عن الدين و اللون و الجنس.

- **إشباع رغبات و احتياجات الأفراد**

إن للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة فرصة للأفراد لإشباع حاجاتهم و رغباتهم من خلال التعبير عن أذواقهم و آرائهم و ترجمة أفكارهم و خبراتهم و تطبيقها من خلال هذه المؤسسات فهي أداة لتحقيق الذات لدى الأفراد و تحقيق الإشباع النفسي و تحقيق القوة و السلطة.

- **زيادة إحساس الأفراد بالحرية و الاستقلالية:**

إن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تعظم إحساس الأفراد بالحرية و الإستقلالية و ذلك عن طريق الشعور بالإنفراد في اتخاذ القرارات دون سلطة وصية و الشعور بالحرية المطلقة في العمل دون قيود و شروط و الإحساس بالتملك و السلطة و تحقيق الذات من خلال إدارة هذه المؤسسة و السهر على استمرارية نجاحها[2].

- تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كمدارس للتكوين، فالتكوين التطبيقي يلعب دورا في بروز عدد كبير من أصحاب الأفكار، والإبداعات ونجاعة التكوين الذي تقدمه تكون في غالب الأحيان أحسن من التكوين الرسمي،كما أنها تعمل أحيانا على تسويق الأفكار الإنتاجية لمؤسسات أكبر في حالة عد توفر الإمكانيات اللازمة لتطبيقها.
- وجود المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يرتبط بدرجة أعلى بالمنافسة في الأسواق ، فالعدد الموجود منها داخل الصناعة كبير ، وحجم المؤسسات صغير ومتقارب ، لذلك من النادر أن تتمكن هذه المؤسسات من فرض سيطرتها على السوق إلا في حالات نادرة .
- مستوى التكنولوجيا التي تستخدمها ليس عاليا خاصة في الدول النامية إلا أنها في حالات كانت تحقق إنتاجية أعلى من المؤسسات الكبيرة ذات التكنولوجيا الحديثة، وعلى ذلك فإن الإهتمام بتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من جانب البحث عن تقنيات أقل تكلفة حتى ولو كانت أقل تكنولوجيا ، مع الأخذ بعين الإعتبار مستوى الإنتاجية .
- قدرة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على التكيف مع التقلبات التي يشهدها المحيط الذي تنشط ضمنه ، لكسبها القدرة على رد الفعل خاصة بما تتميز به من درجة عالية بين مستوياتها التنظيمية[1].

---

[1]– محمد جلال يخلف ،**المؤسسات الصغرة والمتوسطة والتنمية المستدامة في ظل أزمة إنخفاض أسعار البترول**،مذكرة ماستر، جامعة تبسة،2016،ص98.

[1]-بختي هدار، **دور معايير السلامة والصحة المهنية في تحسين أداء العاملين في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة** ، مذكرة ماستر، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ،2012، ص57.

- تعتبر الأداة الأساسية التي ينشط من خلالها القطاع الخاص ، وبالتالي فإن دعمها يعتبر تدعيما لدور القطاع الخاص في النشاط الإقتصادي .
- تساهم في خلق قيمة مظافة في الإقتصاد الوطني ، وكذا المساهمة في تحقيق التكامل بين القطاعات ما يخلق بعض التوازن في الإقتصاد الوطني ، لأن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تنشط في قطاعات مختلفة.
- تعد أداة فعالة في إنتاج وتوفير سلع وخدمات منخفضة السعر لفائدة المواطنين ذوي الدخول المنخفضة ، كما أنها بإمكانها إنتاج سلع لا تنتجها المؤسسات الكبيرة لإعتبارات متعلقة بالحجم ، وتملك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة القدرة على تلبية حاجيات المستهلكين وهذا لتفاعلها المباشر معهم [2].

المبحث الثاني: دوافع ظهور وتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

بدأ ظهور هذه المؤسسات مباشرة بعد إستقلال الدولة الجزائرية، و كانت مركزة أساسا في قطاع التجارة و بشكل أقل في قطاع الزراعة.

➢ المرحلة الأولى (1963-1982)

كان قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعد الإستقلال يتكون من المؤسسات الصغيرة ، واهتم إسنادها ل لجان تسيير بعد رحيل ملاكها الأجانب ، كما أنها ومنذ 1967 أصبحت ضمن أملاك الشركات الوطنية .

تم إصدار القانون الأول للإستثمار في 1963، وهذا لمعالجة عدم استقرار المحيط الذي عقب الإستقبال ، ولم يكن له أثر ضعيف على تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

أما قانون الإستثمار الذي صدر سنة 1966 ، كان يهدف إلى تحديد وضعية الإستثمار الخاص الوطني في إطار التنمية الإقتصادية ،وقد أعطى هذا القانون للدولة إحتكار في القطاعات الإقتصادية الحيوية ، وأصبح الحصول على موافقة للمشاريع الخاصة إجباريا من طرف اللجنة الوطنية للإتثمارات على أساس معايير محددة .

واعتبرت في الحقيقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دائما كمكمل للقطاع العام ، الذي كان له الدور المحرك للسياسة الإقتصادية وتنمية الدولة ، طبقا لإستراتيجية التنمية المعتمدة على الصناعات المصنعة في الإقتصاد المركزي أنا ذاك،وخلال كل هذه الفترة 1963-1982 ، لم تكن هناك سياسة واضحة إتجاه القطاع الخاص ، الذي لم يعرف سوى بعض التطور على هامش المخططات الوطنية ،بالإضافة إلى ذلك فرضت مراقبة صارمة من أجل الحد من توسع المؤسسات الخاصة ، كذلك الجباية كانت تحد من التمويل الذاتي . بالإضافة إلى ذلك فإن تشريع العمل كان صارما ، والأكثر من هاذ فقد تم إغلاق التجارة الخارجية في وجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة [3].

---

[1]-مالكية احميدة ، **محاولة تقييم أدوات التحليل الإستراتيجي بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة** ،مذكرة ماجستر ،جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، 2009، ص 28ص29.

[2]- حمزة بن ناصف ، دور **وكالات دعم وتمويل الإستثمار في إنشاء وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة** بالجزائر ،مذكرة ماستر ،جامعة قاصدي مرباح ورقلة سنة 2015 ،ص22

[3]- عبد الرحمن بابنات،**التدقيق الإداري وتدقيق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**،الطبعة الأولى، الجزائر ، 2008،ص 122ص123.

- **المرحلة الثانية (1882–2002)**

إن ثورة الإقتصاد العالمي و عولمة الأعمال وانخراط الدولة في اقتصاد السوق و إعادة النظر في الإطار القانوني و الإداري للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة الحجم،أدى إلى تطور هذه الأخيرة عبر مجموعة من المراحل و هي كالتالي:

1982 المرسوم التنفيذي المتعلق بالإستثمار الإقتصادي الوطني المؤرخ في 1983 يتمثل في خلق إطار قانوني جديد بقانون رقم 82الخاص.

1983إنشاء الديوان التوجيهي للمتابعة و التنسيق للإستثمار الخاص.

1991مرسوم تنفيذي رقم91 - 37فبراير 1991 المتعلق بتحرير التجارة الخارجية.

1993مرسوم تنفيذي رقم 93-12 المؤرخ في 05 أكتوبر1993 المتعلق بترقية الإستثمار و خلق مكتب وحيد على مستوى الوطن الذي سمي بوكالة الترقية و دعم الإستثمار في سنة1994 .

1994اختيار الإطار القانوني لخوصصة المؤسسات العمومية.

1995إصدار قانون الخوصصة.

كل هذه الخطوات عدلت بإصدار قانون جديد للإستثمار وهذا في جوان 2001 الذي نص على:

- عدم تمركز نشاط للوكالة الوطنية لدعم و ترقية و متابعة الإستثمار وهذا بخلق مكاتب جهوية؛
- إنشاء مجلس وطني للإستثمارات؛
- إمضاء الحكومة على عقود أجنبية بهدف المشاركة؛

أخذت بعين الإعتبار هذه التعديلات الحرية في اختيار مشاريع الإستثمار و المساواة مابين المستثمرين الوطنيين و الأجانب وكذا تحديد أجال لدراسة ملف القرض ب 60 يوم.

ففي 12 ديسمبر 2001 ،إصدر القانون رقم01 - 18و المتعلق بالقانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهدفه كان:

- تشجيع ظهور مؤسسات جديدة؛
- الرفع من مستوى النسيج المؤسساتي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة ذات النشاط الإنتاجي؛
- تشجيع الإبداع و الإبتكار؛
- تشجيع عملية التصدير للمنتوجات و الخدمات؛
- تسهيل توزيع المعلومات على المؤسسات الصغيرة و المتوسطة؛
- أنشأت الحكومة الجزائرية صندوق لضمان القروض الممنوحة من طرف البنوك و التي خصصت للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ذلك لعملية تجديد التجهيزات و التوسيع في المشاريع بحيث استفاد هذا الصندوق من غلاف مالي:

860مليون د ج لقانون المالية المتمم لسنة 2001

150مليون د ج لقانون المالية المتمم لسنة2002

وكذلك تسهيل تمويل المشاريع الأجنبية.

ومن جهة أخرى خصص هذا القانون إطار للمعلومات الإقتصادية و الإحصائية حيز التنفيذ لمركز الدراسات و الأبحاث لفائدة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الذي برمج إفتتاحه منذ1998 .

حيث أقدمت الجزائر منذ سنوات التسعينات على إصلاحات هيكلية عميقة أعطت القطاع الخاص دورا كبير ومتزايد لإحداث التنمية الإقتصادية و الإجتماعية في ظل الإنفتاح الإقتصادي و العولمة و رغبة الجزائر في الإنضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة و كذا في ظل إتفاقيات الشراكة الأوروجزائرية[1].

- **المرحلة الثالثة (2002–2006)**

ابتدءا من سنة 2002 زاد اهتمام قيادة الدولة الجزائرية بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة ويظهر ذلك من خلال توفير الشروط الملائمة لإنشاء هذه المؤسسات و وضعت عدة مراسيم من بينها :

- في 2002/11/13 : المرسوم التنفيذي رقم 02 /73الصادر بتاريخ 11 /11/ 2002المتضمن إنشاء صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تحديد قانونها الأساسي.
- -أكتوبر 2003: ظهور عدة مراسيم تتضمن نشاط عدة مشتلات مؤسسات من بينها(محضنة الأغواط – محضنة باتنة –محضنة عنابة – محضنة وهران)
- في 2004/04/28: مرسوم رئاسي رقم 134/04 يتضمن القانون الأساسي لصندوق ضمان الإستثمار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .[2]

[1]-حدة الضب ؛ **مدى تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل الإنظمام المرتقب للجزائرللمنظمة العالمية للتجارة** ؛مذكرة ماستر ؛ جامعة قاصدي مرباح ورقلة ؛2012 ؛ص 31ص32.

[2]-محمد رقامي ؛ **مرجع سابق ذكره** ؛ ص 22.

المبحث الثالث: مكانة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الإقتصاد الجزائري

تترجم زيادة مساهمة قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال السنوات الأخيرة ؛ في مختلف متغيرات الإقتصاد الوطني ونقص البطالة بتحسين محسوس لمناخ وبيئة أعمال هذا القطاع نتيجة دعم مختلف المؤسسات والهيآت المنجزة لهذا الغرض وحجم القروض والتسهيلات المقدمة؛ فهذه الزيادة المستمرة في القطاع تأكد نجاعة المؤسسات والبرامج الداعمة في تأدية مهامهم والأعمال المنوطة إليهم [1] .كما نوضح من خلال الجداول الآتية تطور المؤسسات والعمالة في الجزائر ومساهمتها في الإقتصاد الوطني

➢ **الجدول رقم(3.1) :يوضح تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر من سنة 2013 إلى 2015:** **الوحدة : عدد المؤسسات**

السنة / طبيعة المؤسسات		2013	2014	2015	الفرق 2014-2013	الفرق 2015-2014
المؤسسات الخاصة	أشخاص معنوية (مؤسسات)	441964	496989	537901	55025	40912
	أشخاص طبيعية (المهن الحرة)	136622	159960	178994	23338	19034
	الصناعة التقليدية	168801	194562	217142	25761	22580
المؤسسات العمومية		547	542	532	-5	-10
المجموع		747934	852053	934569	104119	52516

المصدر : من إعداد الطلبان بالإعتماد على نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وزارة الصناعة والمناجم ، الجزائر، العدد 26-27-28 ، 2017/02/12 ، ص 20-ص30.

من خلال قراءتنا للجدول يتبين لنا أن عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في تطور مستمر في الجزائر خاصة في العشرية الأخيرة ، إذ سجل أعلى عدد تطور سنة2014 بمقدار 55025 ، هذا يعني أن القطاع الخاص حظي باهتمام كبير من طرف السلطات العمومية ، و يمكن تفسير هذا التطور بالدعم المادي و المعنوي الذي توليه الدولة وكذا اهتمامها بالدور الذي تلعبه في تنمية الإقتصاد الجزائري وخاصة في ظل الإتجاه نحو تحرير التجارة الخارجية بصفة كلية في السنوات القادمة ، و التوجه نحو إقتصاد السوق الحر ، هذا ما استوجب على الدولة رعاية مثل هذه المؤسسات بهدف تدعيم الصادرات الجزائرية خارج قطاع المحروقات لمواكبة التطور الذي تفرضه العولمة.

أما فيما يخص المؤسسات العمومية، فهي تعرف استقرار نسبيا و انخفاضا طفيفا، يعود إلى خوصصة مؤسسات القطاع العام.

[1]- جمعة مفاتيح ، **دور الصندوق الوطني للتأمين على البطالة في دعم إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة** ،مذكرة ماستر، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، 2011 ، ص15.

➢ **مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم سياسة التشغيل**

الجدول رقم(4.1) :يوضح تطور عدد العمالة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر من سنة 2013 إلى 2015:

الوحدة : عدد العمال

السنة / نوع المؤسسة		2013	2014	2015	الفرق 2014-2013	الفرق 2015-2014
المؤسسات الخاصة	الأجراء	1121976	1259154	1393256	137178	134102
	أرباب العمل	747387	851511	934037	104124	82526
المؤسسات العمومية		46132	46567	43727	435	-2840
المجموع		1915495	2157232	2371020	241737	213788

المصدر : **من إعداد الطالبان بالإعتماد على نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وزارة الصناعة والمناجم ،** الجزائر، العدد 26-27-28 ، 2017/02/12، ص29-ص36 .

نلاحظ من خلال الجدول أن هناك تطور للعمال في المؤسسات الخاصة سواء في عدد الأجراء أو أرباب العمل ب 137178 و 104124 على التوالي لسنة 2014 ، ما يفسر تناسبا طرديا بين الزيادة في عدد العمال والزيادة في عدد المؤسسات ، أما بالنسبة للمؤسسات العامة فهي تساهم بنسبة ضئيلة جدا في توفير مناصب شغل مقارنة مع المؤسسات الخاصة.

مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في زيادة الناتج الداخلي الخام خارج قطاع المحروقات:

➢ **الجدول رقم(5.1) :يوضح تطور الناتج الداخلي الخام (PIB) حسب القطاعين في الجزائر من سنة 2013-2015:** **الوحدة : مليون دينار جزائري.**

السنوات / الطابع القانوني	2013		2014		2015	
	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%
مساهمة القطاع الخاص في PIB	1127851.5	53.82	1204386.6	54.37	1293282.4	54.12
مساهمة القطاع العام في PIB	967365.9	46.18	1010413.7	45.63	1096170.8	45.88
المجموع	2095217.3	100	2214800.2	100	2389453.1	100

المصدر : **من إعداد الطالبان بالإعتماد على نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وزارة الصناعة والمناجم ،** الجزائر، العدد 26-27-28 ، 2017/02/12، ، ص 42-ص48 .

من خلال الجدول يتضح أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر تساهم بما قيمته 2389453.1 مليون دينار خلال سنة 2015 ، كما نلاحظ أيضا أن قيمة المساهمة تتزايد من سنة إلى أخرى خلال الفترة المشار إليها، وهذا يمكن أن نرجعه إلى تزايد عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من سنة إلى أخرى .

➢ **الجدول رقم(6.1) :يبين ترتيب 10 ولايات الأولى حسب عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لسنة 2015:** **الوحدة : عدد المؤسسات**

الرقم	الولايات	عدد المؤسسات
01	الجزائر	58854
02	تيزي وزو	31151
03	وهران	25906
04	بجاية	25198
05	سطيف	23127
06	تيبازة	22280
07	بومرداس	19089
08	بليدة	17869
09	قسنطينة	16424
10	باتنة	13008

المصدر **من إعداد الطالبان بالإعتماد على نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وزارة الصناعة والمناجم ،** الجزائر، العدد 26-27-28 ، 2017/02/12، ، ص 40.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن أغلب الولايات الواقعة في الشمال تحتل المراتب الأولى من حيث عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث بلغ عدد المؤسسات بالجزائر ب 58854 وتيزي وزو ب 31151 ، وهذا راجع إلى إرتفاع الكثافة السكانية بهذه المناطق و المناخ السائد بها .

المبحث الرابع:متطلبات النجاح والعوائق التي تواجه تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الإقتصاد الجزائري:

- **متطلبات نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة :**

يمكن تلخيص عوامل نجاح المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في النقاط التالية :

- السيولة الكافية لتمويل المشاريع.
- وضع خطة بعناية شاملة للمشروع و التي تتضمن ما يكفي من الوقت و المرونة للتوقع و التعامل مع صعوبات غير متوقعة في حالة ظهورها.
- سهولة إقامة المشروع :إن إقامة مشروع مصغر هو أسهل من إقامة مشروع أو مؤسسة كبيرة و ذلك لأن هذا الأخير يتطلب أموال ضخمة لتنفيذه مما يثقل كاهل المستثمر في هذا المجال، فإذا من السهل جدا إقامة مؤسسة صغيرة أو متوسطة بأقل تكاليف .
- المعرفة التامة بالسوق :بمعنى معرفة لزبائن المستهدفين و يتطلب الأمر خلق الأسواق و لو بدت ضمنية غير ظاهرة في بداية

الأمر أو أن بعض ما تنتظره الأسواق لم يتحقق بعد و لم يصل حد الإشباع و الرضا المطلوب.[1]

- القدرة على امتلاك رؤية كلية لتفاصيل سير العمل:امتلاك مسير المؤسسة الصغيرة و المتوسطة صورة كاملة على مختلف جوانب نشاط المؤسسة سواء المالية، البشرية ،التسويقية ، الفنية، البيئة الخارجية خاصة التنافسية منها .
- الحساسية للتغيير والقدرة على التكييف : ليس على المسيرين رصد التغيرات التي تحصل فقط،وإنما أيضا القدرة على التكيف لذا فهم يحتاجون قدرات عقلية لتشخيص و تحليل المؤشرات التي تحصل في بيئتها و إدراك أثارها المحتملة و كيفية التأقلم معها.
- القدرة على جذب عمال أكفاء والمحافظة عليهم : أي أن المسيرين يحتاجون مهارات و استعدادات نفسية لإدراك المؤهلات التي تشترط في مستخدمي المؤسسة ، فضلا عن امتلاك قدرات قيادية، و تواصل لحسن استخدامهم و توجيههم و المحافظة عليهم.[2]
- **العوائق التي تواجه تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الإقتصاد الجزائري**
- **عدم حماية المنتوج الوطني من التدفق الفوضوي للسلع المستوردة**

إذا كانت القاعدة المتعارف عليها تقضي بفرض قواعد و ميكانيزمات الإقتصاد الحر نفسها على الجميع وأمام ظاهرة الإستيراد الفوضوي والتي شملت كل شيء فإن ذلك خلق مناخا يقف كواحد من محددات النمو أمام المؤسسة الجزائرية الصغيرة الناشئة.

[1]- بختة هدار ، **مرجع سابق ذكره** ، ص 58ص59.

[2]- مالكية أحميده ، **مرجع سابق ذكره** ، ص 34.

- **صعوبة التمويل**
- أغلب المؤسسات تقوم بتمويل حكومي عن طريق الإقتراض البنكي ، غير أن البنوك تشترط الضمانات مقابل ذلك وأصحاب هذه المؤسسات هم في الطور الأول لا يملكون ذلك وانعدام أغلبهم للخبرة و التجربة في هذا الميدان.
- **معوقات إدارية و تنظيمية و قلة الكفاءات**

إن نقص خبرة المدير المالك للمؤسسة الصغير ة أو المتوسطة إلى جانب محدودية مستواه التعليمي تجعل عمله لا يستند إلى خطة واضحة ، ويزداد الأمر تعقدا عندما يميل المالك إلى التدخل في الأعمال، التنفيذية .

- **مشكلة العقار الصناعي**

من المشاكل التي يعاني منها المستثمر في الجزائر الحصول على قطعة أرض لإقامة مشروعي و لهذا غالب ما يلجا المستثمر إلى تحميل مسكنه إلى ورشة عمل أو مصنع صغير ، كما أن عدم استطاعته الحصول على عقد ملكية العقار يحول دون حصوله على القروض اللازمة من البنوك.

- **مشاكل العمالة و التسويق**

من أكبر المشاكل خطورة على المؤسسات الصغيرة و المتوسطة هو نقص اليد العاملة المؤهلة و هو ما يطلق عليه بالكوادر، حيث تلجا هذه الفئة للعمل في المؤسسات الكبيرة لارتفاع أجورها و المزايا و الفرص الكبرى للترقية.

- **العامل التكنولوجي**

انخفاض مستوى التكنولوجيا الذي تتعامل معه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و خصوصا في مجال تكنولوجيا المعلومات[1].

- عدم استفادة غالبية المنشآت من نظام الحوافز المتمثل في الإعفاءات الجمركية أو الضريبية، أو إمكانية الحصول على الأراضي بسعر رمزي، إضافة إلى صعوبة الحصول على القروض الحكومية الميسرة، كذلك مشكلة توفير الخامات التي يتم استيرادها بسبب ضآلة الكميات التي تطلبها، الأمر الذي يترتب عليه ارتفاع تكاليف الإنتاج.
- عدم توفر المقومات الكافية للبنية الأساسية اللازمة لدعم وتنمية المنشآت الصغيرة، كذلك ضعف البيانات المتوفرة عنها وعن الأسواق التي تتعامل معها سواء في مجال مدخلات الإنتاج أو المنتجات النهائية[2].

[1]–حدة الضب ، **مرجع سابق ذكره** ، ص 37ص38.

[2]– حبيبة مداس ،**واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ومكانتها الإقتصادية** ،ملتقى دولي ، جامعة الوادي ، 2013 ، ص 11.

خلاصة المبحث

من خلال تطرقنا إلى مفهوم وأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمكانة الهامة والأساسية في اقتصاديات الدول وكذا أهم المعايير المتبعة في تصنيفها، والأهمية البالغة التي تكتسيها بحيث أنه لا يختلف الإثنان في الدور الكبير الذي تلعبه نظرا لخصائصها كسهولة التأسيس ، والمرونة التي تتمتع بها، وسهولة تكيفها مع متغيرات محيطها الخارجي...

إضافة إلى مراحل نشأة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الإقتصاد الجزائري والدور الإقتصادي الذي تلعبه بمساهمتها في توفير مناصب الشغل ، إلا أ ن هذا القطاع يعاني من عدة مشاكل وصعوبات.

وعلى الرغم من المشاكل والصعوبات التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلا أن الدولة بذلت مجهودات كبيرة في إنعاش هذه المؤسسات، خاصة وأن المشكل التي أصبحت تواجهه المؤسسات الصغيرة هو التمويل، وللقضاء هذا المشكل قامت السلطات المعنية باستحداث آليات جديدة تمكن تلك المؤسسات من إيجاد مصادر جديدة للتمويل من غير البنوك، كما تم إنشاء صناديق تضمن القروض المقدمة من طرف البنوك العمومية.

الفصل الثاني: تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

تمهيد

تطرح أمام المؤسسات الإقتصادية المعاصرة وسائل متنوعة لتمويل نشاطاتها المتنامية مما يجعلها أمام المفاضلة بين البدائل التمويلية المتاحة و بالتالي ضرورة اتخاذ القرار الذي يتناسب و الأهداف المسطرة ، إلا أن مشكلة التمويل تبقى العائق الأكبر أمام تطور هذا القطاع ، حيث بينت الدراسات التي أعدها البنك العالمي أن المؤسسات المالية لا تمد المشروعات الصغيرة في البلدان النامية إلا بنسب ضئيلة جدا من إحتياجاتها ، وأن البنوك التجارية تفضل التعامل مع المشروعات الكبرى الأكثر ربحية وذات السمعة الجيدة للضمان والوفاء بإلتزماتها ، لذا ظهرت هيئات تساهم في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة . ومنه سنتطرق في هذا المبحث إلى تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر الذي درسنا فيه تعريف وخصائص التمويل والآليات الداعمة لإنشاء وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والعوائق التي تواجه تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الأول: ماهية التمويل وخصائصه

يمثل التمويل عصب المؤسسة وأهم مسؤوليات الإدارة المالية ، لتغطية احتياجاتها المختلفة وذلك لضمان استمرار النشاط وعدم تعرض المؤسسة للعجز الذي يمكن أن يضفي إلى التصفية أو الإفلاس .

المطلب الأول :مفهوم التمويل

"هو إنتقال رؤوس الأموال من الفئات ذات الفائض المالي بما فيها المؤسسات و الأفراد و البنوك التجارية الذين يتصفون بأن مجموع مداخلهم يفوق مجموع نفقاتهم وهم يسعون إلى إيجاد أفضل طريقة لتوظيف أموالهم إلى الفئات ذات العجز المالي الذين يتصفون بأن مجموع نفقاتهم يفوق مجموع مواردهم الذاتية وهم الطرف الذي هو في حاجة إلى التمويل"[1].

ويعرف أيضا "هو إختيار وتوفير احتياجات المؤسسة من الأموال حتى تتمكن من الحصول على متطلباتها المالية سواء كانت هذه الأموال ذاتية أو غير ذاتية"[2].

وعرف عمر حسن التمويل" بأنه توفير النقود في الوقت الذي نحن في أمس الحاجة إليها، ويوفر إمكانية الأفراد من الإستهلاك بأكثر مما ينتجع في فترات معينة من الوقت[3].

الفرع الثاني :خصائص التمويل

للتمويل أربعة خصائص تتلخص في :

1-ميعاد الإستحقاق: يمكن التمييز بين نوعين :

- أموال الإقتراض تعرف بأنها لها أجل محدد يعتبر ملزم بسدادها كذلك الموعد المحدد ، وأن أي تأخر عن الدفع في الوقت المحدد سيؤدي به على تشويه سمعته الإئتمانية.
- أموال ملكية ليس لها أجل محدد بل يحدد أجلها حياة المشروع حيث لا يستطيع المالك إسترداد أمواله قبل نهاية عمر المشروع فإذا أراد ذلك فعليه بيع حصته .

2-الحق في الدخل :

توجد ثلاثة مظاهر تميز أموال الملكية عن أموال الإقتراض من حيث الحق في الدخل هي :

3-نوع التسمية : يعتبر الدخل الذي تحصل عليه أموال الملكية ربحا أما الذي تحصل عليه أموال الإقتراض فيسمى فائدة.

4-الأولوية : أي أنه يتم القيام بتسديد الإلتزامات على المؤسسة في اتجاه دائنيها أولا وبعدها يتم توزيع الأرباح على المالكين .

5-المقدار: إن الفائدة التي تحصل عليها أموال الإقتراض تحدد قيمتها مسبقا عند عقد الإقتراض ويتأثر هذا المقدار بمقدار الأرباح التي يحققها المشروع وحسب الإتفاق على توزيعها على أصحاب المشروع .

---

[1]-محمد رقامي ، **مرجع سابق ذكره** ، ص 41.

[2]- مليكة كاملي ، **تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق القرض الإيجاري**، مذكرة ليسانس ، جامعة المدية ،2010، ص27

[3]- صورية قشيدة، **تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر** ،مذكرة ماجستر ،جامعة الجزائر ، 2012 ، ص75

6-الحق في الأصول :

تتمثل الأصول في الموجودات التي يمتلكها المشروع والتي تنتج عن إدارتها بشكل جيد دخلا جيدا وهذا الدخل يهم كل من أصحاب أموال الملكية وكذلك أصحاب أموال الإقتراض ، كما تختلف نظرتهما لهذه الأصول بحيث ينظر أصحاب الملكية للمشروع بنظرة إستمرارية وذلك كونهم يهتمون بأصول جيدة تساعد على نمو وازدهار المشروع وتحقيق الربح ، في الجانب الأخر ينظر أصحاب أموال الإقتراض على الأصول بأنها ملك يهمهم زيادته وبالتالي زيادة حقوقهم .

7-السيطرة والإدارة

تعتبر الإدارة حقا أساسيا ومباشرا لأصحاب أموال الملكية في جميع المشاريع مهما اختلف شكلها القانوني ، أما الدائنين فليس لهم الحق في الإدارة وإن كان بعضهم يشترطون التدخل فيما يتعلق بالقرض الذي يمنحونه .[1]

المطلب الثالث : مصادر التمويل

1-التمويل من المصادر الداخلية

تعتمد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بداية نشاطها كغيرها من المؤسسات على مصادر داخلية قبل لجوئها إلى المصادر الخارجية، وتتمثل المصادر الداخلية فيما يلي:

- **رأس المال الخاص**

ويسمى أيضا بالأموال الخاصة ويتكون من الأموال الشخصية التي يحصل عليها صاحب المشروع من خلال علاقاته مع المحيط مثل العائلة والأصدقاء، إضافة إلى مساهمة الشركاء.

- **التمويل الذاتي**

يعتبر التمويل الذاتي من أهم مصادر التمويل الأكثر استعمالا من طرف المؤسسة وذلك للمرونة في هذا النوع من التمويل لتلبية الإحتياجات التمويلية وكذا جاهزيته عند الطلب، فالتمويل الذاتي يمثل الفرق بين صافي التدفقات النقدية كمداخيل بعد تخفيض التكاليف للمؤسسة خلال السنة وقيمة الأرباح الموزعة على المساهمين، والإهتلاكات والمؤونات التي تدخرها المؤسسة لمواجهة المخاطر المستقبلية، ويعتبر التمويل الذاتي من أهم مصادر التمويل الداخلي وبديلا تمويليا أمام المؤسسة لشراء أصول جديدة ودون الحاجة إلى الإقتراض من المصادر الخارجية[2].

2-التمويل من المصادر الخارجية :

- **الإئتمان التجاري**

هو نوع من التمويل قصير الأجل تحصل عليه المنشأة من الموردين ، ويتمثل في قيمة المشتريات الآجلة للسلع التي تتجاور فيها أو تستخدمها في العملية الصناعية وتعتمد المنشآت على هذا المصدر في التمويل بدرجة كبيرة من اعتمادها على الإئتمان المصرفي

[1]- هبة خليفاتي ، **صيغ تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة** ، مذكرة ليسانس جامعة قاصدي مرباح ورقلة ،2011 ، ص 36.

[2]-سمية بوراس ، **مرجع سابق ذكره** ، ص22.

وغيره من مصادر أخرى قصيرة الأجل.[1]

- **الإئتمان المصرفي**

يمثل القروض القصيرة الأجل عامة التي تتحصل عليها المؤسسة من البنوك لتمويل إحتياجاتها القصيرة الأجل والقروض المتوسطة والطويلة الأجل لتمويل إستثماراتها، ويتمثل الإئتمان المصرفي في تلك الثقة التي يوليها البنك للمؤسسة بوضع تحت تصرفها مبلغ من المال أو تقديم تعهد من طرفه لفترة محددة يتفق عليها الطرفين، ويقوم الطرف المقترض في نهاية الفترة بالوفاء بجميع التزاماته وذلك لقاء فائدة يتفق عليها يحصل عليها البنك[2].

- **التمويل عن طريق السوق المالي(البورصة)**

ويكون إمّا عن طريق التمويل بإصدار أسهم عادية أو ممتازة و يعتبر المشاركة في رأس المال، أو عن طريق التمويل بإصدار السندات فهو تمويل بالمديونية طويلة الأجل.

- **التمويل الإيجاري**

وهو عبارة عن تقنية تمويل الإستثمارات، تتم عن طريق عقد بين المؤجر و المستأجر لتأجير أصل منقول أو عقار خلال مدة معينة، مقابل التزام المستأجر بدفع الأقساط.

- **الهيئات والمؤسسات المتخصصة**

أحيانا تدخل القروض الممنوحة من طرف هذه الهيئات والمؤسسات الخاصة ضمن القروض البنكية إلا أن مصدرها ليس البنوك وإنما جهات متخصصة في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فقد تكون حكومية أو شبه حكومية أو غير حكومية ويكون من أبرز أهدافها التنمية الإقتصادية وهدفها الأساسي ليس الربحية وإنما المصلحة العامة ويكون نشاطها الأبرز منصب في تقديم الدعم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة[3].

- **قروض طويلة الأجل**

تلجأ المؤسسات التي تقوم بإستثمارات طويلة إلى البنوك لتمويل هذه العمليات نظرا للمبالغ الكبيرة التي لا يمكن أن تغطيها لوحدها وكذلك نظرا لمدة الإستثمار وفترات الإنتظار الطويلة قبل البدء في الحصول على عوائد ، والقروض طويلة الأجل الموجهة لهذا النوع من الإستثمارات تفوق في الغالب سبع سنوات، ويمكن أن تمتد أحيانا إلى غاية عشرون سنة وهي توجه لتمويل نوع خاص من الإستثمارات مثل الحصول على عقارات ، أراضي ، مباني ...[4]

المطلب الرابع :أهداف التمويل

تلعب الإدارة المالية دورا هاما في مختلف الأنشطة الاستثمارية للمؤسسة حيث بدورها تعمل على:

---

[1]- جمعة مفاتيح ، **مرجع سابق ذكره**، ص22.

[2]- سمية بوراس ، **مرجع سابق ذكره** ، ص23.

[3]- الشريف ريحان – إيمان بومود ، **بورصة تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة أحدث مصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**،ملتقى دولي،جامعة عنابة،2012،ص 4-5.

[4]- جمعة مفاتيح ، **مرجع سابق ذكره**، ص 25.

- توفير الأموال اللازمة للمؤسسة عند الحاجة في الوقت المناسب.
- متابعة مصادر التمويل واختيار المصدر المناسب بما يتماشى مع سياسة المؤسسة.
- متابعة سير العمليات الإستثمارية للمؤسسة وتنظيم استخدام الأموال بالشكل المناسب.
- تسديد الأموال المترتبة على المؤسسة في الموعد المحدد لتفادي المشاكل التي قد تؤدي إلى إفلاسها[1].
- تنمية الإقتصاد وتحديث الصناعة .
- تطوير المستوى المعيشي للأفراد .
- التقليل من مشكلة البطالة. [2]

المبحث الثاني:آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تطبيقا للإجراءات القانونية المسجلة في القانون رقم 01-18 المؤرخ في 12 ديسمبر المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، تم وضع مجموعة من الآليات التنظيمية التي من شأنها دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و مرافقتها و ترقيتها بهدف تحسين محيط الإستثمار والمساهمة في تحرير المبادرات الخاصة و خلق فرص إضافية لإنشاء مؤسسات صغيرة و متوسطة ومناصب شغل.

- **الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ):**

أنشئت الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 96-234 وكذا المرسوم التنفيذي رقم 296 المؤرخ في 24 ربيع الثاني 1417 والموافق ل 08 سبتمبر 1998 والذي يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ، ويحددها القانون الأساسي والمرسوم المعدل والمتمم بالمرسوم التنفيذي رقم 03-288 المؤرخ في 09 رجب 1424 والموافق لي 06 سبتمبر 2003 تعد الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب هيئة ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية و الإستقلال المالي، و توضع هذه الوكالة تحت سلطة رئيس الجمهورية، و يتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة العملية لجميع نشاطات الوكالة و التي تقدم مساعدات إلى الشباب في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و الذين تقل أعمارهم عن 40 سنة. من مهامها نذكر:

- تقديم الإستشارة و الدعم للشباب و مرافقتهم في مختلف مراحل المشروع.
- إبلاغ الشباب ذوي المبادرات بمختلف الإعانات التي تقدم لهم، و الإمتيازات المختلفة.
- متابعة المشاريع التي يقوم بها الشباب خلال الإنشاء أو أثناء النشاط أو في حالة التوسع.
- دعم المؤسسة المصغرة في مواجهة المصاعب المرتبطة بمحيطها.
- التكوين الدائم للشباب أصحاب المشاريع[3].
- **الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر** (ANJEM) :

---

[1]- مليكة كاملي ، **مرجع سابق ذكره** ، ص 28.

[2]- عبد الله خبابه ،**مرجع سابق ذكره** ، ص 206ص207.

[3]- صورية قشيدة ،**مرجع سابق ذكره** ، ص 68ص69.

ظهر القرض المصغر لأول مرة في الجزائر سنة 1999 ، حيث سمح أنا ذاك بإنشاء أكثر من 15000 نشاط في مختلف القطاعات ، يمثل ANJEM آلية جديدة أنشأ بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004 لترقية الشغل الذاتي ودعم المؤسسات ، ولم ينطلق نشاط الوكالة إلا في منتصف 2005، يخص هذا الجهاز بالأساس الحرفيين والنساء الماكثات بالبيت وتتراوح قيمة هذه القروض ما بين 50.000 و 400.000دج ، ومن مهامها :

- تسيير جهاز القرض المصغر وفق التشريع والقانون المعمول بهم.
- دعم ونصح ومرافقة المستفيدين من القرض المصغر في إطار إنجاز أنشطتهم .
- منح السلف بدون فوائد .
- إبلاغ المستفيدين ذوي المشاريع المؤهلة بمختلف المساعدات التي ستمنح لهم.
- ضمان متابعة الأنشطة التي ينجزها المستفيدون مع الحرص على إحترام بنود دفاتر الشروط التي تربط هؤلاء المستفيدين بالوكالة[1].

- **الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة(CNAC):**

أنشأ سنة 1995مهمته تقديم تعويض لأولئك المسرحين من العمل لأسباب اقتصادية، إلا أن هذا التعويض لا يدوم إلا 36 شهر على أساس أنها المدة الكافية ليعاد دمج المستفيد في الحياة العملية من جديد لا يقتصر دور هذا الجهاز على التكفل بتعويض ضحايا التسريح، والبحث لهم عن مناصب عمل جديدة، بل أنه انتقل إلى مساعدتهم من خلال تقديم القروض لإنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة وفق تخصصاتهم وتكوينهم العلمي والميداني، لتشكل هذه المؤسسات أداة لخلق مناصب عمل لغيرهم خاصة الشباب منهم ، رغم هذا فإن هذا الجهاز كان عاجزا على خلق مناصب شغل جديدة أكثر مما كان يفقده من المناصب، وهذا ما زاد من تعقد وضعية المسرحين الذين وجدوا أنفسهم بدون دخل.[2]

وسوف نتناولها بالتفصيل في الجانب التطبيقي.

- **الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار(ANDI):**

أنشئت الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار سنة 2001 ، بموجب الأمر 01-03 المتعلق بتطوير الإستثمارات استبدال لوكالة ترقية ودعم ومتابعة الإستثمار وهي مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي وتتمثل مهامها في :

- ضمان ترقية الإستثمارات وتطويرها و متابعتها بحيث يقع عبئ الضمان على الوكالة دون غيرها من المؤسسات الأخرى.
- منح المزايا المرتبطة بالإستثمار في إطار الترتيبات المعمول بها[3].
- التأكد من احترام الإلتزامات التي تعهد بها المستثمرون خلال مدة الإعفاء، و قد جاء هذا التدبير بعد أن لاحظت السلطة عدم و فاء بعض المستثمرين بالتزاماتهم رغم استفادتهم من الإعفاءات المقررة لصالحهم.
- إنشاء المجلس الوطني للإستثمار وهو هيئة يرأسها رئيس الحكومة، مكلفة باستراتيجيات وأولويات التطوير.

---

[1]-سومية بوراس ، **مرجع سابق ذكره** ، ص 25.

[2]- شيراز حايف سي حايف ، دليلة بركان ، **إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة ،جامعة المسيلة، 2011، ص 06.**

[3]- صورية قشيدة ، **مرجع سابق ذكره** ، ص 66.

- تخفيض آجال الرد للمستثمرين من 60 يوما إلى 72 ساعة.
- تبسيط إجراءات الحصول على المزايا.
- استقبال واصطحاب المستثمرين من خلال موقعها على الأنترنت وركائزها الدعائية على مختلف الظواهر الإقتصادية المنظمة في الجزائر.
- الحرص على تنفيذ الإتفاقيات مع المؤسسات المعنية (الجمارك، الضرائب...) فيما يخص قرارات تشجيع الإستثمار.
- المساهمة في تنفيذ سياسات واستراتيجيات التنمية بالتنسيق مع القطاعات الإقتصادية المعنية[1].

المبحث الثالث :عوائق تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

- عدم تخفيض نسبة القروض الموجهة إلى المؤسسات على المستوى الوطني، من قبل البنوك التجارية، إلى المؤسسات الصغيرة، إذ أدت الظروف بهذه الأخيرة إلى الاستفادة بجزء يسير فقط من تلك القروض الإجمالية.
- تعقد وتعدد إجراءات الحصول على القروض جعل العديد من المشاريع تموت في المهد لعدم إقدام أصحابها على الإقتراض، كما أن عملية منح القروض تمر بالعديد من المراحل المملة والبيروقراطية، الشيء الذي يجعل المستثمرين يحجمون عن الإقدام لتجسيد مشاريعهم.
- إرتفاع معدلات الضرائب على رقم الأعمال الدخل، الأرباح الصناعية والتجارية وغيرها.
- مشكل العقار الذي يعد أساسيا في الحصول على الترخيص لإنشاء مؤسسة صغيرة.
- نقص الخبرة والكفاءة لدى الإطارات البنكية في إجراء دراسات جدوى للمشاريع المعروضة عليهم[2] .
- المبالغة في المطالبة بالضمانات، وبالقياس فإنّ غالبية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا تملك ضمانات رسمية أو مستندات قانونية تكفي لتلبية قيمة التمويل المصرفي الممنوح، فإن هذا يعني ضآلة فرص الحصول على التمويل اللازم لها.
- صعوبة الحصول على القروض من خلال عزوف البنوك عن إقراض المؤسسات الصغيرة لارتفاع درجة مخاطر الإستثمار فيها .
- طول مدة الإجراءات حيث تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في البلدان النامية من البطء الشديد في معالجة ملفات طلبات التمويل بعد إيداعها على مستوى البنوك.
- ضعف التمويل الذاتي حيث من أهم المشاكل التي تتعرض لها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي ضعف القدرة على التمويل الذاتي نتيجة محدودية المدخرات الشخصية وعدم كفايتها للوفاء بحاجاتها التمويلية .
- عدم القدرة على اللجوء إلى الأسواق المالية حيث يمثل سوق المال ميزة تمويلية هامة.[3]

---

[1]–محمد الصغير قريشي ، **مرجع سابق ذكره** ص 165

[2]- سمية بوراس ، **مرجع سابق ذكره** ، ص 23.

[3]- الشريف ريحان ، إيمان بومود ، **مرجع سابق ذكره** ، ص 6ص7.

خلاصة المبحث :

يعتبر التمويل الركيزة الأساسية في تنمية وترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لذلك يتوجب إعداد سياسات تمويل تأخذ في الحسبان كأساس نقائص و إحتياجات و خصائص المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تكون متضمنة لصيغ و أساليب تمويلية جديدة ذات فعالية في التمويل من جهة و لها القدرة على تعبئة المدخرات من جهة ثانية.

تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يمثل دوما الإنشغال الأهم سواء بالنسبة لأصحاب هذه المؤسسات أم السلطات العمومية في الإقتصاديات المعاصرة، لذلك أصبحت هذه المشكلة تمثل أحد أهم المحاور الأساسية للسياسات الإقتصادية للدول المتقدمة كما هو الشأن بالنسبة للدول النامية.

و على الرغم من التطور الذي أحدث في وسائل التمويل فإن هذه الأخيرة لم تستطع بعد الوصول إلى المشاكل المطروحة على مستوى تمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة، و انطلاقا مما تقدم يبقى أن المخرج بالنسبة لهذا النوع من المشروعات من الناحية التمويلية مرهون باستيعاب الوسائل التمويلية المتاحة و بالقدر الذي يسمح لها من المقارنة بين البدائل المعروضة.

الفصل الثالث: دراسة تطبيقية للصندوق الوطني للتأمين على البطالة-وحدة ورقلة

تمهيد :

بعد تطرقنا في الجانب النظري من هذه الدراسة لأهم المفاهيم المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا الأجهزة التي تدعمها سنحاول في هذا الجانب التطبيقي تسليط الضوء على أحد أجهزة الدعم التي وضعت من أجل تطوير وتنمية المؤسسات المصغرة بالجزائر وهي الوكالة الولائية للصندوق الوطني للتأمين على البطالة –ورقلة.

المبحث الأول: الإطار العام للصندوق

- **تعريف ونشأة الصندوق الوطني للتأمين على البطالة**

هو هيئة عمومية ذات شخصية معنوية واستقلالية مالية[1] أنشأ بموجب المرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في06 جويلية 1994 ، تطبيقا للمرسوم التشريعي رقم 94-11 المؤرخ في 26 ماي 1994[2]، جاء هذا القرار لتأمين العمال المسرحين لأسباب إقتصادية ومحاولة إدماجهم مرة أخرى في العمل , وبموجب المرسوم التنفيذي 04-01 المؤرخ في 10 ذو الحجة 1424 الموافق ل 03 جانفي 2004 جاء في هذا القرار إحداث ودعم خلق النشاط والتوسيع لفائدة الفئة ما بين (30-50 سنة) في هذه الفترة أولت الدولة مهام جديدة للصندوق وأصبح جهاز دعم مثله مثل أي هيئة داعمة للمشاريع الصغيرة والمتوسطة.[3]

- **أهداف الصندوق الوطني للتأمين على البطالة :**
- تعويض العمال العاطلين بصفة غير إرادية من مجلس الإدارة .
- تغطية الأخطار التي يتعرض لها العمال المسرحين لأسباب لا إرادية .
- دفع منحة شهرية تمكن البطال من الإستمرار في تأدية وظائفه بصورة عادية .
- كما يهدف المرسوم المتعلق بالصندوق رقم 94 -11 المؤرخ 26 ماي 1994 المحافظة على الشغل ويحدد الترتيبات القانونية لحماية الأجراء الذين قد يفقدون أعمالهم بصفة لا إرادية لأسباب إقتصادية .
- إيجاد فرص عمل للعاطلين عن الشغل في المنطقة.
- زيادة فرص الإستثمار في المنطقة ودعم المشاريع الناشئة [4].
- العمل على دعم قدرات الإقتصاد بشكل عام وتحقيق التوازن الإقتصادي والإجتماعي بشكل تلقائي .
- الحفاظ على مهارات العمال من خلال الحد من الدوافع التي تجعلهم يلجئون إلى قبول أعمال لا تتناسب مع قدراتهم ومؤهلاتهم، وكذلك بتوفير فرص تدريب لهم [5].

---

[1]–عائشة ضيف الله ،**المعالجة المحاسبية لقروض دعم الشباب**،تقرير تربص ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، 2015 ، ص 12

[2]– **www.cnac.dz** تم الإطلاع يوم 2017/02/20.

[3]– جمعة مفاتيح، **مرجع سابق ذكره**، ص62.

[4]– **نفس الرجع السبق** ،ص63.

[5]– عائشة ضيف الله، **مرجع سابق ذكره** ،ص 15.

- **الهيكل التنظيمي للصندوق الوطني للتأمين عل البطالة للمديرية الولائية لورقلة**

الشكل رقم (1.3): الهيكل التنظيمي للمديرية الولائية

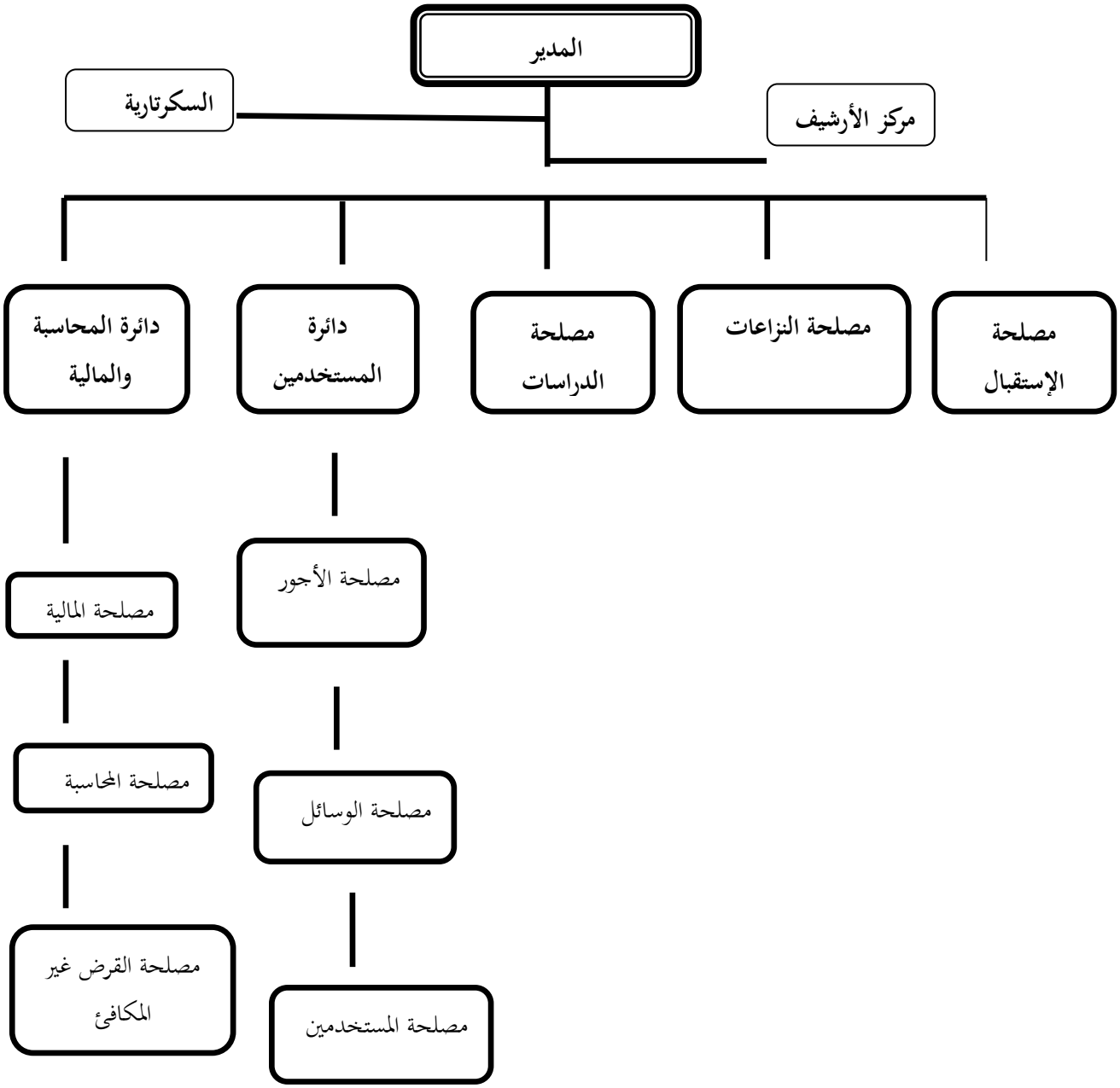

المصدر: حنيفة خروبي،رئيسة مصلحة المحاسبة ، **الصندوق الوطني للتأمين على البطالة ورقلة، 2017/02/22، (مقابلة شخصية).**

➢ جدول رقم (1.3):عدد المشاريع الممولة من طرف الصندوق حسب قطاع النشاط من سنة 2013 إلى 2015 لولاية ورقلة : الوحدة: عدد المشاريع الممولة.

السنوات / القطاع	2013	2014	2015
الزراعة	5	13	9
الصناعة الحرفية	35	54	28
البناءات والأشغال العمومية	27	48	34
الري	2	2	1
الصناعة	10	23	17
الصيانة	2	2	0
المهن الحرة	1	1	1
الخدمات	**57**	**66**	**49**
نقل السلع	20	15	2
النقل والمواصلات	28	9	1
المجموع	187	233	142
النسبة %	33,27%	41,45%	25,26%

المصدر : من إعداد الطالبان بالإعتماد عل الوثائق المقدمة من مكتب الإحصائيات (أنظر الملحق 02)

➢ الشكل رقم(2.3):يمثل الشكل عدد المشاريع الممولة من طرف الصندوق حسب قطاع النشاط من سنة 2013 إلى 2015

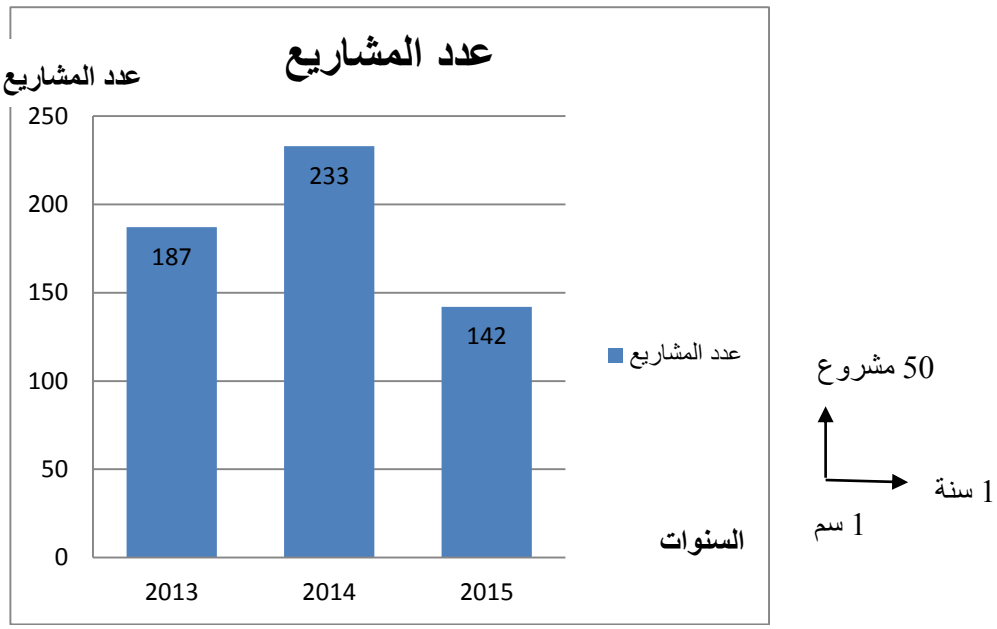

المصدر : من إعداد الطلبة بالإعتماد على الوثائق المقدمة من مكتب الإحصائيات

يبين لنا الجدول رقم (1.3)بأن قطاع الخدمات يحتل الصدارة وهذا راجع إلى الطلب على الخدمات المقدمة للشركات والعدد الكبير من الشركات الموجودة بهذه المنطقة ، ويليه نشاط الصناعة الحرفية وهو القطاع الذي يحضى بتسهيلات من طرف الدولة للنهوض به ، كما يحتل نشاط البناء و الأشغال العمومية المرتبة الثالثة وهذا هذا راجع إلى المشاريع الكبيرة التي شهدتها الولاية من بينها مشروع مترو ورقلة والذي ساعد على إنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة متخصصة في هذا المجال ، كما نرى أن قطاع النقل الذي كان عليه الطلب كبير من المستثمرين في تناقص خلال السنوات الأخيرة وهذا راجع للمنافسة الكبيرة في هذا القطاع خاصة في هذه المنطقة مما جعل الصندوق يستغني عن هذا القطاع ، أما بالنسبة لفروع النشاطات الأخرى (الزراعة–الري– الصناعة–الصيانة– المهن الحرة) هي كذلك سجلت نموا ضئيلا مقارنة بالقطاعات السابقة، وعليه هي لا تزال بطيئة رغم الإجراءات المتخذة لترقيتها.

أما بالنسبة للشكل رقم (2.3) نرى أن عدد المشاريع الممولة من طرف الصندوق الوطني للتأمين على البطالة فرع ورقلة حوالي 187 خلال سنة 2013 وتزايد العدد في سنة 2014 وهذا راجع إلى الطلب الكبير من طرف الفئة المعنية عل الصندوق ، أما بالنسبة لسنة 2015 نلاحظ أن عدد المشاريع انخفض إلى 142 بسبب نقص بعض المشاريع وصعوبة الموافقة على التمويل من طرف الصندوق .

- **الجدول رقم(2.3): عدد مناصب الشغل حسب المشاريع الممولة من طرف الصندوق من سنة 2013 إلى 2015: الوحدة :عدد العمال.**

السنوات	2013	2014	2015
عدد العمال	376	599	407
النسب%	27,2	43,34	29,45

المصدر:**من إعداد الطالبان بالإعتماد على المعلومات المقدمة من طرف مكتب الإحصائيات (أنظر الملحق 03)**

نلاحظ من خلال الجدول (2.3)أن عدد العمال في تزايد خلال السنتين 2013–2014 وهذا راجع إلى الطلب الكبير على الصندوق و التسهيلات الممنوحة من طرفه كما انخفضت سنة 2015 راجع إلى الإجراءات المشددة من طرف الصندوق لتمويل هذا النوع من المشاريع ، وصعوبة دراسة المشرع من طرف الصندوق ، ومن خلال الجدول نلاحظ أن الصندوق يساهم نوعا ما في القظاء على البطالة .

المبحث الثاني : شروط الحصول على التمويل والإمتيازات المقدمة من طرف الصندوق (CNAC)

- **شروط الحصول على التمويل من طرف الصندوق (CNAC):**
- بلوغ سن يتراوح مابين(30–50سنة) .
- الجنسية الجزائرية .
- لا يشغل أي منصب عمل مدفوع الأجر أثناء لإيداع طلب الإعانة.

- عدم الإنتساب إلى (CNAS-CASNOS).[1]
- التسجيل لدى مصالح الوكالة الوطنية للتشغيل بصفة طالب عمل ، أو مستفيد من نظام تعويض الصندوق الوطني للتأمين على البطالة .
- التمتع بمؤهلات مهنية ومعارف أدائية ذات صلة بالنشاط المراد إنجازه .
- أن يكون قادر على تجنيد مساهمة شخصية في تمويل المشروع .
- لا يمارس أي نشاط لحسابه الخاص .
- لم يستفيد من قبل من إعانة في إطار إحداث النشاط.

البطالين ذوي المشاريع المصرحين باكتسابهم معارف وكفاءات خاصة بالنشاط المراد القيام به ، والذين ليس بحوزتهم شهادات أو دليل لإثبات هذه المعرفة يتم توجيههم من طرف مصالح المرافقة إلى مراكز التكوين المتعاقدة مع الصندوق الوطني للتأمين على البطالة لإثبات كفاءاتهم[2].

- **الإمتيازات الممنوحة :**
- **الإمتيازات المالية :**
- القرض بدون فائدة الذي يمننحه الصندوق الوطني للتأمين على البطالة.
- الصيغة الوحيدة للتمويل حسب الصندوق هي الصيغة ثلاثية الأطراف ، التي يغطي الجزء الأكبر منه مصاريف إقتناء العتاد والمعدّات الجديدة.
- القرض البنكي الذي يخفض جزء من فوائده من طرف الصندوق.[3]
- **الإمتيازات الجبائية :**
- **مرحلة إنجاز المشرع :**
- الإعفاء من حقوق نقل الملكية بمقابل مالي للإكتسابات العقارية الحاصلة في إطار إنشاء نشاط صناعي .
- الإعفاء من حقوق التسجيل فيما يتعلق بالعقود التأسيسية للشركة .
- **فترة إستغلال المشروع :**
- الإعفاء من الرسم العقاري على البناءات وملحقاتها لمدة 3 سنوات ، 6 سنوات أو 10 سنوات حسب موقع المشروع .
- الإعفاء الكلي من الضريبة الجزافية الوحيدة لمدة 3 سنوات ، 6 سنوات أو 10 سنوات حسب موقع المشروع .
- عند إنقضاء مدة الإعفاء من الضريبة الجزافية الوحيدة يتم تمديد هذه الأخيرة لمدة سنتين عند قيام صاحب المشروع بتشغيل ثلاثة عمال بعقد عمل دائم [1].

---

[1]- **www.cnac.dz** تم الإطلاع يوم 2017/02/20

[2]- **www.cnac.dz** الإطلاع بيوم 2017/02/20.

[3]- عبد الوهاب بن بريكة– نجوى حبه،**دور الأجهزة الحكومية في دعم الإستثمارات وتقليص حجم البطالة**،ملتقى ، جامعة المسيلة،2011،ص09.

- تخفيض الضريبة الجزافية الوحيدة عقب فترة الإعفاء ، خلال السنوات الثلاث الأولى من فرض الضريبة.
- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة(TVA) للحصول على معدات التجهيز والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الإستثمار.
- الإعفاء الكلي من الضريبة على أرباح الشركات (IBS) والضريبة على الدخل الإجمالي (IRG)والرسم على النشاطات المهنية(TAP).
- تخفيض بنسبة 05% من الحقوق الجمركية على معدات التجهيز المستوردة، والتي تدخل مباشرة في إنجاز الإستثمارات[2].

المبحث الثالث : الصيغ التمويلية التي يعتمدها الصندوق.

يعتمد الصندوق الوطني للتأمين على البطالة على التمويل الثلاثي (صاحب المشروع – الصندوق – البنك) لإنشاء مشروع مصغر لا تتجاوز تكلفته 10 ملايين دينار جزائري .

- **جدول رقم (3.3): هيكل التمويل الثلاثي الذي يعتمده الصندوق:**

المستويات	قيمة الإستثمار	الوكالة	المساهمة الشخصية	البنك
المستوى الأول	أقل من 5 مليون دج	%29	%1	%70
المستوى الثاني	مابين 5 إلى 10 مليون دج	%28	%2	%70

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على المقابلة الشخصية مع قاسم محمد عبدو المكلف بالدراسات المالية والمحاسبية

الشكل رقم(3.3):يمثل الشكل المستوى الأول أقل من 5 مليون دج.

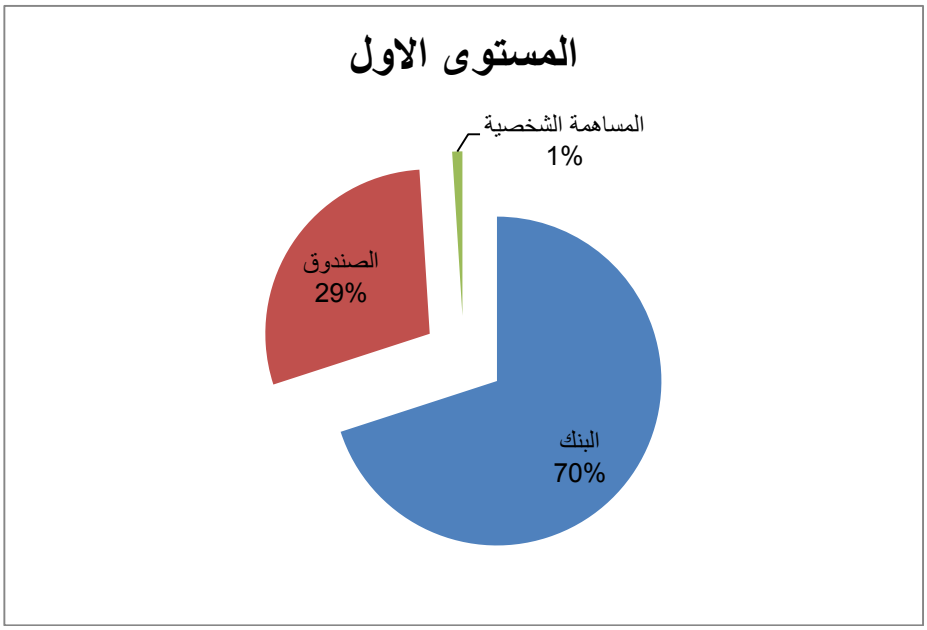

[1]www.cnac.dz– تم الإطلاع يوم 2017/02/20

[2]- عبد الوهاب بن بريكة– نجوى حبه،مرجع سايق ذكره ، ص 9ص10.

المصدر: من إعداد الطالبان بالإعتماد على المقابلة الشخصية مع قاسم محمد عبدو المكلف بالدراسات المالية والمحاسبية

➢ **شكل رقم(4.3):يمثل الشكل المستوى الثاني مابين 5 إلى 10 مليون دج .**

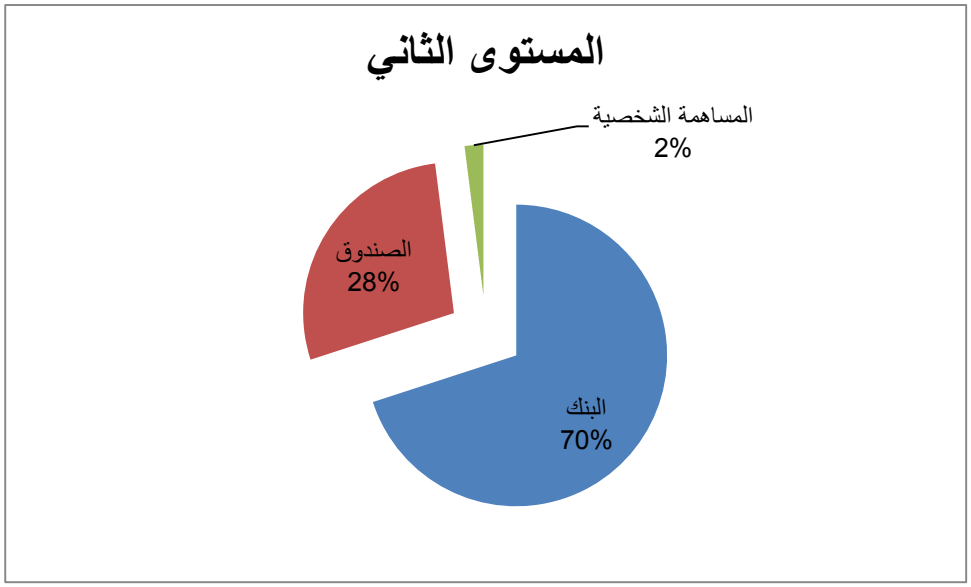

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على المقابلة الشخصية مع قاسم محمد عبدو المكلف بالدراسات المالية والمحاسبية

مثال واقعي:

مخبزة صناعية الكائن مقرها بالشرفة ، ورقلة ، تحصلت على قرض بقيمة 6820000 دج بتاريخ 2017/02/06 .

وبما أن القرض أكبر من 5 مليون دج ، وهذا يعني أن مساهمته الشخصية 2 % ، والصندوق 28%، والبنك 70% ، كما هو موضح في الجدول التالي :

➢ **جدول رقم (4.3) :يمثل هيكل التمويل الثلاثي (المستوى الثاني):**

المستويات	قيمة الإستثمار	الوكالة	المساهمة الشخصية	البنك
المستوى الثاني	مابين 5 إلى 10 مليون دج	%28	%2	%70
قيمة القرض	6820000	1909600	136400	4774000

المصدر: من إعداد الطالبان بالإعتماد على المقابلة الشخصية مع قاسم محمد عبدو المكلف بالدراسات المالية والمحاسبية .

المبحث الرابع : مراحل الحصول عل التمويل(قرض):

- **شكل رقم (5.3) :يمثل خطوات المرافقة من طرف الصندوق لتمويل المؤسسات المصغرة**

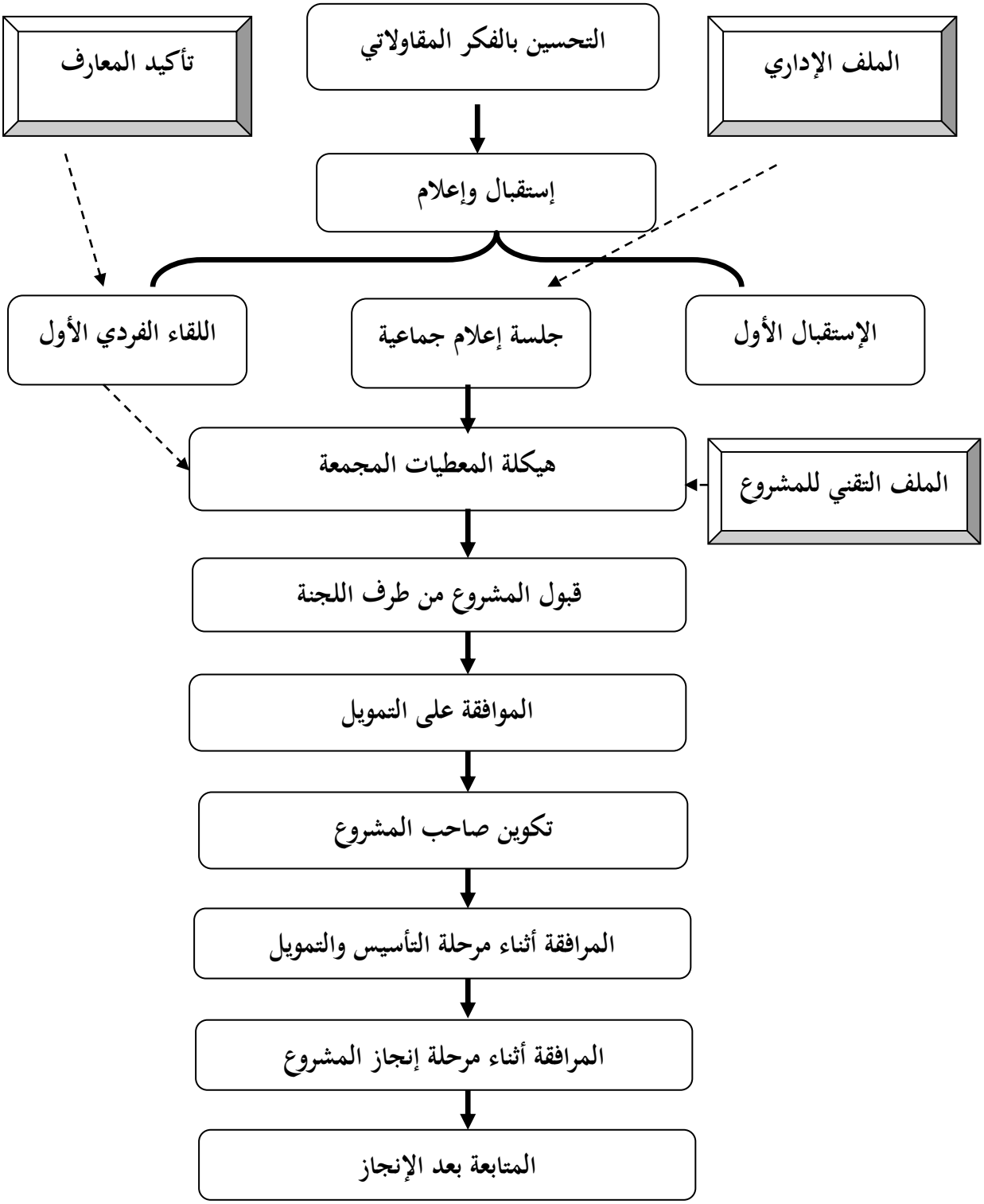

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على المقابلة الشخصية مع حنيفة خروبي،رئيسة مصلحة المحاسبة .

تكوين الملف

- **الملف الإداري :**
- مستخرج من شهادة الميلاد رقم 12.
- نسخة طبق الأصل من بطاقة التعريف الوطنية.
- صورتين شمسيتين.
- شهادة الإقامة لا تزيد عن ستة أشهر .
- شهادة التسجيل لدى الوكالة الوطنية للتشغيل بالنسبة للمستفيدين من نظام تعويض الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة تسلمهم الوكالة الولائية المعنية شهادة تقاضي تعويضات التأمين عن البطالة).
- تصريح شرفي يثبت أن البطال لا يمارس أي نشاط مأجور (يتأكد عون من الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة من عدم إنتسابه لصندوق التأمينات الإجتماعية).
- تعهد بالمساهمة في تمويل مشروعه (المساهمة الشخصية).
- شهادة الكفاءة المهنية ميدان النشاط المراد خلقه مستخرجة من طرف هيئات عمومية مراكز التكوين المهني والمعاهد والجامعات .
- طاقة وصفية (نموذج الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة). أنظر الملحق 04.
- **الملف التقني (المالي) :**
- الفواتير الشكلية للتجهيزات (خارج الرسوم). أنظر الملحق05.
- الكشوف التقديرية للتأمين المتعدد الأخطار أو كافة أخطار التجهيزات مع احتساب كل الرسوم.
- الجدول التقديري (بدون رسوم) للتعديلات أو التصريحات الواردة على المحل إن وجدت .[1]
- و يطلب من هذا الأخير التسجيل عبر الموقع الإلكتروني التالي : www.cnac.dz
- يودع الملف من طرف الشاب المقاول في الفرع المحلي للصندوق الوطني للتأمين على البطالة الذي يتحقق من مطابقته، وتسليمه للجنة للدراسة والإنتفاء والتمويل.
- **الدراسة التقنية والإقتصادية من طرف المستشار :**

بعد الإجتماع مع المستفيد ومعرفة فكرة المشروع تأتي هذه المرحلة وفق الخطوات التالية :

- تقديم عام حول المشروع: وهذا بتحديد الطبيعة القانوينية للمؤسسة المراد إنشاءها ، طبيعة النشاط ، الموقع ، المؤهلات التي يمتلكها صاحب المشروع ، الأثر الإقتصادي والبيئي للمشروع ، والمدة التي يتطلبها تجسيد المشروع .

[1]- **www.cnac.dz** تم الإطلاع يوم 2017/02/20

- الدراسة التسويقية : يتم من خلالها تحديد طبيعة المنتج سلعة أو خدمة ، تحديد الفئة المستهدفة ، تقدير عدد الزبائن، المنافسون المتواجدون في السوق ، السياسة والوسائل التسويقية التي سيعتمد عليها صاحب المشروع.
- دراسة الوسائل الإنتاجية والتنظيمية : وهذا بتحديد الأصول الثابتة والموارد البشرية التي يحتاجها المشروع .
- حساب التكلفة الكلية للإستثمار.(أنظر الملحق 06).
- إعداد جدول إستهلاك القرض البنكي ، الميزانية الإفتتاحية ، جدول حساب النتائج التقديري ، الميزانية التقديرية لمدة خمس سنوات .

ونشير إلى هذه الدراسة التي يقوم بها المستشار بمفرده مهما كانت طبيعة النشاط ، بناءا على المعلومات والفواتير الشكلية المقدمة من صاحب المشروع .

- **العرض على لجنة الإنتقاء والإعتماد والتمويل:** وتتكون اللجنة من :
- ممثل عن الوالي.
- مثل عن مديرية التشغيل للولاية.
- ممثل عن فرع الولاية للمركز الوطني للسجل التجاري.
- ممثل عن مديرية ضرائب الولاية.
- مستشار منشط للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة مكلف بمرافقة الشاب أو الشباب البطال.
- ممثلين عن البنوك المعنية يشاركون دون الإخلال بأحكام المادة 23 أدناه.
- ممثل عن المصالح المالية للمديريات الجهوية للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.
- ممثل عن الغرفة المهنية المعنية.

يعرض الشاب البطال المقاول مشروعه الإستثماري أمام اللجنة،التي تقوم بدراسة وتكوين رأي حول ملائمة ،استمرارية وتمويل المشروع الإستثماري ، إن الملفات المقبولة من طرف اللجنة يتم بموجبها إعداد شهادة قابلية الإعتماد والتمويل في أجل لا يتعدى ثلاثة (3) أيام، تمنح من طرف الوكالة المحلية للصندوق الوطني للتأمين على البطالة وتسلم للمعني بالأمر .

بعد الموافقة على المشرع يتم تحضير الملف مع الدراسة التقنية الإقتصادية تقدم على البنك من أجل تحرير شهادة الموافقة البنكية (70%)من قيمة المشروع .(أنظر الملحق 07).

تجتمع اللجنة في دورة عادية كل خمسة عشرة (15) يوما ، بناء على طلب استدعاء من رئيسها.ويمكنها الإجتماع في دورة غير عادية بطلب من رئيسها.

بعد الموافقة على قبول التمويل يتم إستخراج دفتر الشروط وإتفاقية القرض المحررة من طرف الصندوق ويتم التوقيع عليهما من طرف صاحب المشروع ورئيس الوكالة أنظر الملحق(08-09)[1].

[1]– ماما رمضاني ،مكلفة بالدراسات التقنية ، **الصندوق الوطني للتأمين على البطالة ورقلة** ، 2017/02/15، **(مقابلة شخصية)**.

- **مرحلة التمويل**

بعد المصادقة على دفتر الشروط والإتفاقية يقوم الصندوق بإرسال طلب إلى البنك من أجل تحويل المبلغ من حساب الصندوق(28 أو 29 %) إلى حساب صاحب المشروع (أنظر الملحق رقم 10) وبعد مساهمة المستفيد ب1 % أو 2 %من قيمة المشرع والبنك بنسبة 70 % ، يقوم الصندوق بأمر بتحرير صك 10 % وذلك لبدأ نشاطاته ومعاملاته مع المورد من أجل تحرير الطلبية(أنظر الملحق 11)، كما يستلم صاحب المشروع وثيقة الحصول على العتاد من المورد يقدمها للصندوق من أجل الأمر بتحرير صك 90% (أنظر الملحق12) ويقوم صاحب المشروع بالحصول على العتاد وتثبيته في المحل[1] .

- **مرحلة المراقبة**

تتم مراقبة الوثائق التالية:

الفاتورة نهائية .

وثيقة تسليم العتاد .

التأمين الكامل للعتاد.

حيث يقوم المراقب بزيارة ميدانية وفي حالة وجود العتاد والنشاط قائم يحرر له وثيقة بدء النشاط وفي حالة العكس يحرر له وثيقة حالة غش (محضر مخالفة).

ويستفيد صاحب المشروع من متابعة المستشار– المنشط طيلة السنوات الثلاث الأولى من استغلال النشاط [2].

- **مرحلة تسديد القرض**

يكون التسديد بعد مدة ثلاث سنوات من تاريخ الحصول على قيمة القرض للبنك وذلك عبر عشرة أقساط متساوية خلال خمس سنوات ، تأتي مرحلة التسديد للصندوق إبتداءا من تاريخ الإستحقاق البنكي للسنة الأخيرة وأيضا يكون عبر عشرة أقساط متساوية خلال خمس سنوات ،ومنه المدة الكاملة لتسديد القرض هي ثلاثة عشر سنة (أنظر الملاحق رقم 13) [3].

[1]– قاسم محمد عبدو، **مكلف بالدراسات المالية والمحاسبية ،الصندوق الوطني للتأمين على البطالة ورقلة** ، 2017/02/20، **(مقابلة شخصية)**.

[2]– ماما رمضاني ،**مكلفة بالدراسات التقنية ، الصندوق الوطني للتأمين على البطالة ورقلة** ، 2017/02/15، **(مقابلة شخصية)**.

[3]– قاسم محمد عبدو، مكلف **بالدراسات المالية والمحاسبية ،الصندوق الوطني للتأمين على البطالة ورقلة** ، 2017/02/20، **(مقابلة شخصية)**.

مثال واقعي :

مخبزة صناعية الكائن مقرها بالشرفة ، ورقلة ، تحصلت على قرض بقيمة 6820000 دج بتاريخ 2017/02/06 .

حساب مبلغ القرض المقدم من الصندوق 6820000*0.28=1909600دج

حساب قيمة القسط : 1909600/10=190960 دج

- **جدول رقم (5.3):تسديد القرض الخاص بالصندوق إبتداءا من سنة 2024/12/31 كما هو موضح في الشكل التالي:** **الوحدة : دينار جزائري**

رقم	تاريخ التسديد	المبلغ
01	2024/12/31	190960
02	2025/06/30	190960
03	2025/12/31	190960
04	2026/06/30	190960
05	2026/12/31	190960
06	2027/06/30	190960
07	2027/12/31	190960
08	2028/06/30	190960
09	2028/12/31	190960
10	2029/06/30	190960

المصدر: **من إعداد الطلبة بالإعتماد على المقابلة الشخصية مع قاسم محمد عبدو المكلف بالدراسات المالية والمحاسبية .**

خلاصة المبحث :

من خلال دراستنا للجانب التطبيقي الذي أخذنا فيه الصندوق الوطني للتأمين على البطالة ، ورقلة، يمكننا القول أنه قام بعدة مجهودات بهدف ترقية وتنمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، ومن خلال عدد المؤسسات الممولة من طرف الصندوق الوطني للتأمين على البطالة فرع ورقلة هناك تطور ملحوظ من سنة إلى أخرى وهذا راجع لاهتمام السياسة الإقتصادية في الآونة الأخيرة بهذا القطاع ، وتتوزع هذه المؤسسات على مختلف قطاعات النشاط الإقتصادي ، كما أنها تساهم وبدرجة معتبرة في توفير مناصب شغل جديدة .

وأخيرا نستنتج أن عملية تمويل المشاريع الإستثمارية عملية معقدة ومهمة في نفس الوقت فهي لا تخلو من مخاطر عدم ضمان تسديد المقترض لقيمة القرض ، على الرغم من إعتمادها على دراسة مالية مسبقة .

الخاتمـــــة

خاتمة:

نظرا للدور الذي يمكن أن يلعبه قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الإقتصادية ، جعلت الجزائر بعد الخروج من الإقتصاد الموجه من تطوير وتنمية هذا القطاع أحد أولوياتها، وبسبب كثرة المعوقات التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تم استحداث عدة أجهزة ووكالات متخصصة في تمويل ومرافقة هذه المؤسسات وكذا تقديم الدعم لحاملي المشاريع ومساعدتهم في خلق مؤسساتهم الخاصة .

لقد استهدف بحثنا تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال هياكل الدعم المالي المتبعة من قبل الدولة ، فتعرضنا إلى مفاهيم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتعريف المشرع الجزائري لها، وكذا أهم المشاكل والعوائق لها والتي يعتبر التمويل أهم عائق لها، وعلى هذا الأساس قمنا بعرض الجهود المبذولة من طرف الدولة لإنشاء وتشجيع وترقية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهذا من خلال الإشارة إلى أهم الهيئات التي أنشأت خصيصا لتنمية هذا القطاع ومحاولة إزالة العقبات التي تقف أمام الشباب الراغب في إنشاء مؤسسة صغيرة أو متوسطة.

ومن هنا قمنا بعرض في دراستنا التطبيقية على الوكالة الوطنية للتأمين على البطالة–ورقلة– وتطرقنا إلى الإجراءات والشروط التي يجب أن تتوفر في الشاب من أجل الإستفادة من التمويل ، وهيكل التمويل الخاص بالصندوق ، وعرضنا في دراستنا على إجمالي الإحصائيات لعدد المؤسسات الممولة من طرف الصندوق حسب القطاع وعدد المناصب التي توفرها هذه المؤسسات، وتطرقنا إلى مراحل الحصول على التمويل.

ومن خلال محاولتنا الإحاطة بجميع الجوانب المتعلقة بالموضوع، **استطعنا التوصل إلى هذه النتائج** :

- يلعب قطاع المؤسسات لصغيرة والمتوسطة دورا مهما في النهوض باقتصاديات الدول وتحقيق التنمية الإقتصادية ، كما تساعد في تحقيق التنمية الإجتماعية إذ تعتبر وسيلة فعالة لمحاربة البطالة والفقر.
- نظرا للخصائص التي تتميز بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فإنها تواجه مجموعة من المعوقات التي تعترض طريقها ، وفي مقدمتها تلك المتعلقة بصعوبة الحصول على التمويل ونقص كفاءة أصحاب المشاريع .
- تعتبر الوكالة الوطنية للتأمين على البطالة من أهم الأجهزة التي وضعتها الدولة لنهوض بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

إختبار صحة الفرضيات :

- **الفرضية الأولى :**

يحظى قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باهتمام كبير من طرف الدولة الجزائرية (**فرضية صحيحة**).

رأينا مما سبق أن الدولة الجزائرية وبهدف النهوض بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة استحدثت العديد من الوكالات والأجهزة الداعمة لهذا القطاع كالصندوق الوطني للتأمين على البطالة (CNAC) ، الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب (ANSEJ) ، الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) ، الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار (ANDI) ، التي تعنى بتقديم التمويل والمرافقة لهذه المؤسسات .

الفرضية الثانية :

يساهم الصندوق الوطني للتأمين على البطالة–ورقلة– في إنشاء وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة(**فرضية صحيحة**) تبين لنا أن الفرضية صحيحة وذلك من خلال دراستنا الجانب التطبيقي والتطرق على مختلف الإحصائيات المتعلقة بعدد المؤسسات الممولة من طرف الصندوق .

الفرضية الثالثة :

تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عدة مشاكل تأثر على نشأتها(**فرضية صحيحة**).

المشكل الرئيسي الذي تواجهه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هو مشكل التمويل ونقص الخبرة لأصحاب المشاريع مما يؤدي إلى صعوبة التسيير .

- **توصيات الدراسة**

من خلال ما تطرقنا إليه في هذا البحث خاصة في مجال دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، يمكن طرح الإقتراحات و التوصيات التي نرى أنه من شأنها أن تعيق مسار بلوغ الأهداف المنشودة من جراء تطبيق البرامج و هي كالتالي:

- تقليص الإجراءات الإدارية المتعلقة بمنح القروض من أجل تقليص أجال الإنتظار بالنسبة لطالبي الدعم.
- ضرورة المرافقة الحقيقية والمتابعة الميدانية للمستفيدين في كل مراحل الدعم حتى تساعدهم في إنجاز مشاريعهم ولكي تضمن استرجاع القروض الممنوحة .
- تقديم تسهيلات لطالبي الدعم للأنشطة الفلاحية وتشجيعهم خاصة في المناطق الجنوبية .
- ضرورة الإهتمام بتقديم الدعم للقطاعات المنتجة وهذا بمنحها تسهيلات وامتيازات أكبر من قطاع الخدمات .
- تقديم الإرشادات والنصح لشباب الراغب في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق الإكثار من الأيام الإعلامية والتحسسية فيما يخص التركيبات المالية ومختلف التغيرات التي قد تطرأ في الإعانات التي تقدمها الوكالة.

- **أفاق الدراسة**

- إجراء دراسة مقارنة بين وكالات الدعم (ANSEJ-ANGEM-CNAC-ANDI).
- دراسة مدى فعالية المرافقة لأصحاب المشاريع من طرف وكالات الدعم قبل وبعد الحصول على التمويل.
- دراسة عينة من المستفيدين فيما يتعلق بالإمتيازات والتسهيلات الممنوحة من قبل الوكالات.

المراجـــع

قائمة المصادر والمراجع :

أولا : المراجع باللغة العربية:

الكتب:

- عبد الله خبابه ، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة آلية لتحقيق التنمية المستدامة ،الطبعة الأولى ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، مصر ، 2013.
- عبد الرحمن بابنات،التدقيق الإداري وتدقيق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر،الطبعة الأولى، الجزائر ، 2008.

البحوث الجامعية:

- عائشة ضيف الله ،المعالجة المحاسبية لقروض دعم الشباب،تقرير تربص ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، 2015 .
- هبة خليفاتي ، صيغ تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، مذكرة ليسانس جامعة قاصدي مرباح ورقلة ،2011 .
- مليكة كاملي ، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق القرض الإيجاري، مذكرة ليسانس ، جامعة المدية ،2010.
- بختة هدار، دور معايير السلامة والصحة المهنية في تحسين أداء العاملين في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، مذكرة ماستر، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ،2012.
- جمعة مفاتيح ، دور الصندوق الوطني للتأمين على البطالة في دعم إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،مذكرة ماستر، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، 2011 .
- حمد جلال يخلف ،المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتنمية المستدامة في ظل أزمة إنخفاض أسعار البترول،مذكرة ماستر، جامعة تبسة،2016.
- حمزة بن ناصف ، دور وكالات دعم وتمويل الإستثمار في إنشاء وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر ،مذكرة ماستر ،جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2015 .
- حدة الضب ؛ مدى تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل الإنظمام المرتقب للجزائر للمنظمة العالمية للتجارة ؛مذكرة ماستر ؛ جامعة قاصدي مرباح ورقلة ؛2012 .
- سمية بوراس ،تقييم التمويل المهيكل من طرف الدولة في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،مذكرة ماستر،جامعة قاصدي مرباح ورقلة ،2015 .
- محمد الصغير قريشي ، واقع مراقبة التسيير في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، أطروحة دكتوراه ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ،2013 .
- محمد رقامي ، أثر عقوبات التأخير على التمويل الصرفيي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستر ،جامعة قاصدي مرباح ورقلة،2009.
- مالكية أحميدة ، محاولة تقييم أدوات التحليل الإستراتيجي بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،مذكرة ماجستر ،جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، 2009.

- صورية قشيدة، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ،مذكرة ماجستر ،جامعة الجزائر ، 2012 .

الملتقيات العلمية:

- شيراز حايف سي حايف ، دليلة بركان ، إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة ،ملتقى دولي ،جامعة المسيلة، 2011.
- حبيبة مداس ،واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ومكانتها الإقتصادية ،ملتقى ، جامعة الوادي ، 2013 .
- عبد الوهاب بن بريكة- نجوى حبه،دور الأجهزة الحكومية في دعم الإستثمارات وتقليص حجم البطالة،ملتقى دولي ، جامعة المسيلة،2011.
- الشريف حبيبة ريحان ، إيمان بومود ، بورصة تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة أحدث مصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،ملتقى ، جامعة عنابة ،2012 .

المقابلات الشفوية :

- حنيفة خروبي ،مصلحة المحاسبة ، الصندوق الوطني للتأمين على البطالة،الوكالة الولائية ورقلة، 2017/02/15.
- ماما رمضاني ،مكلفة بالدراسات التقنية ، الصندوق الوطني للتأمين على البطالة الوكالة الولائية ورقلة ، 2017/02/15.
- قاسم محمد عبدو، مكلف بالدراسات المالية والمحاسبية ،الصندوق الوطني للتأمين على البطالة الوكالة الولائية ورقلة ، 2017/02/20.

مواقع إلكترونية :

- Site officiel de la caisse national d'assurance chômage, www.cnac.dz 12/02/2017.
- bulletin d'information statistique de l'entreprise petit et moyenne , Ministère de l'industrie et des Mines ,la Algérie ,nombre 26-27-28 ,12/02/2017.

الملاحق

الملحق 01: الهيكل التنظيمي للصندوق الوطني للتأمين على البطالة

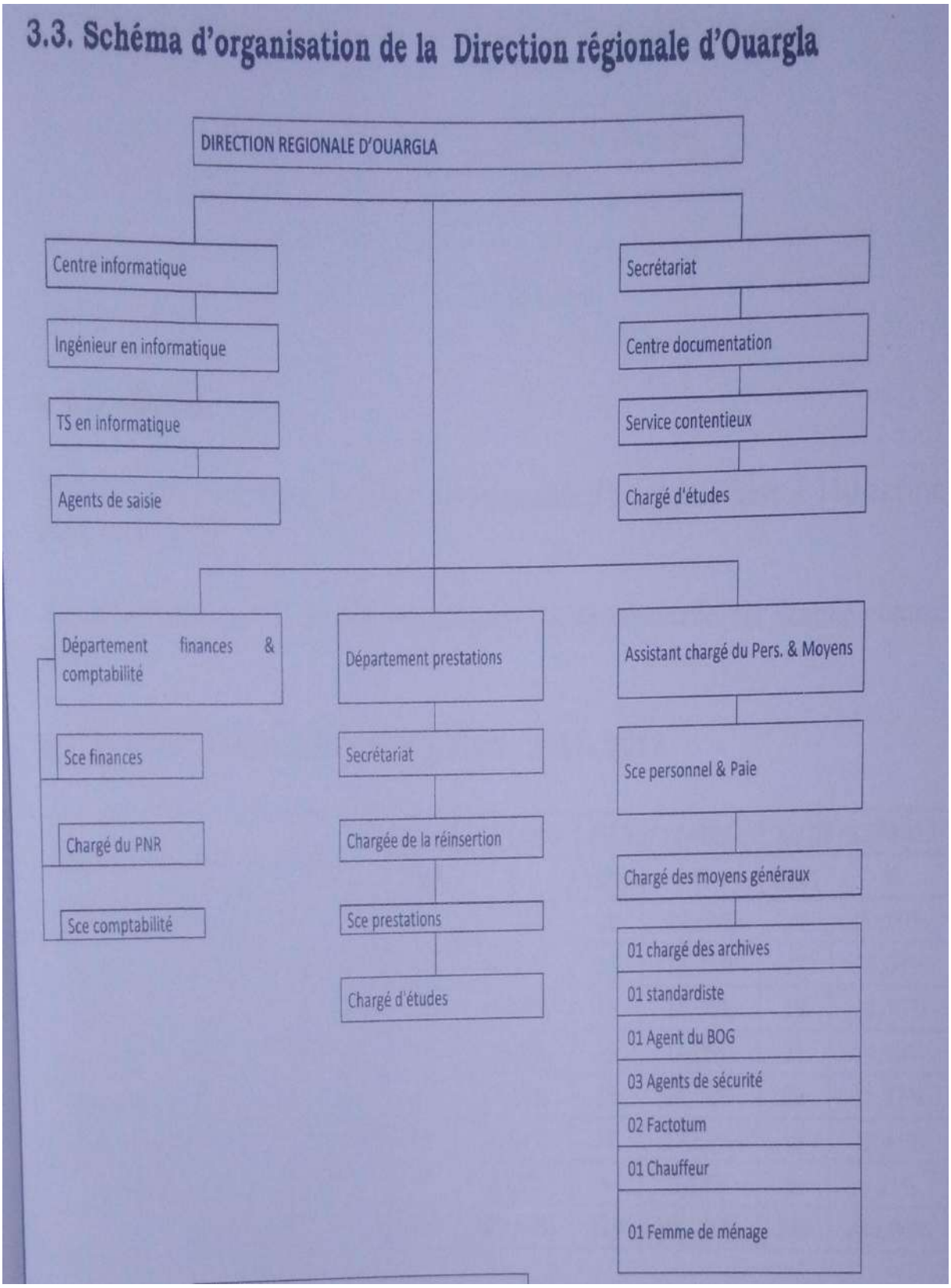

الملحق 02: عدد المشاريع الممولة من طرف الصندوق(2013-2015)

2010	**59**
ARTISANAT	4
BTP	9
SERVICES	22
TRANSPORT MARCHANDISE	16
TRANSPORT VOYAGEURS	8
2011	**250**
ARTISANAT	7
BTP	13
HYDRAULIQUE	1
MAINTENANCE	2
SERVICES	110
TRANSPORT MARCHANDISE	62
TRANSPORT VOYAGEURS	55
2012	**441**
AGRICULTURE	1
ARTISANAT	36
BTP	27
INDUSTRIE	10
MAINTENANCE	2
SERVICES	181
TRANSPORT MARCHANDISE	108
TRANSPORT VOYAGEURS	76
2013	**187**
AGRICULTURE	5
ARTISANAT	35
BTP	27
HYDRAULIQUE	2
INDUSTRIE	10
MAINTENANCE	2
PROF LIBERALE	1
SERVICES	57
TRANSPORT MARCHANDISE	20
TRANSPORT VOYAGEURS	28
2014	**233**
AGRICULTURE	13
ARTISANAT	54
BTP	48
HYDRAULIQUE	2
INDUSTRIE	23
MAINTENANCE	2
PROF LIBERALE	1
SERVICES	66
TRANSPORT MARCHANDISE	15
TRANSPORT VOYAGEURS	9
2015	**142**
AGRICULTURE	9
ARTISANAT	28
BTP	34
HYDRAULIQUE	1
INDUSTRIE	17
PROF LIBERALE	1
SERVICES	49
TRANSPORT MARCHANDISE	2
TRANSPORT VOYAGEURS	1

الملحق 03: مناصب الشغل حسب المشاريع الممولة من طرف الصندوق(2013-2015)

Somme de NBRE_EMPL_TOTAL	Étiquettes de colonnes													
Étiquettes de lignes	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014 (vide)	2015		
OUARGLA	1	58	48	57	51	97	115	530	749	376	599	407		

الملحق 04: الملف الإداري

الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة
المديرية الجهوية بورقلة
الوكالة الولائية بورقلة

الوثائق المكونة لملف الجهاز الجديد (30-50)

الملف الإداري:

2 - شهادة إقامة لا تزيد عن ستة أشهر(2) .

3 - شهادة التسجيل من مكتب اليد العاملة.

4 - نسخة من بطاقة التعريف الوطني (2) أو نسخة من رخصة السياقة (2) + الجنسية.

5 – شهادة الكفاءة المهنية ميدان النشاط المراد خلقة مستخرجة من طرف هيئات عمومية مراكز التكوين المهني والمعاهد والجامعات.

6 – صورتين شمسيتين .

الملف التقني: 1- الفواتير الشكلية للعتاد / 2- الفواتير الشكلية للتامين الشامل

ملاحظة: ليكن في علم جميع المستفيدين من جهازنا أن أيام استقبال بالنسبة للمستشارين فقط :الاثنين والثلاثاء والأربعاء.وشكرا

التسجيل الأولي عن طريق الانترنت وتستخرج البطاقة التعريفية والتصريح الشرفي من الموقع وبعد مذها تصادق عليها في البلدية

الموقع: http://www.cnac.dz/inscription_promoteur/ inscription _p.aspx

الهاتف 029 71 49 52

الملحق 05: الفاتورة الشكلية

[redacted] SNC

Quincaillerie.Droguerie.Elecitr [redacted]

OUARGLA, le 11/03/2014

40.Rue de la République
OUARGLA Wil.: OUARGLA
Tel: 029 70 83 94
Fax: 029 70 06 48
R.C. : 98 B 122208
M.F. : 099430019054439
A.I. : 30010110040
NIS : 099430010593525
RIB.BNA N°0010094603003004913l Ouargla

Quantité	D E S I G N A T I O N	P.U. HT	T.V.A. %		MONTANT HT
5.00	BROUETTES TUBE RONFORCE	4750.00	17	807.50	23 750.00
10.00	PELLE CHANTIER VERT SCORP	650.00	17	110.50	6 500.00
10.00	PIOCHE NOIRE SCORPIO	850.00	17	144.50	8 500.00
10.00	SEAU MACON CAOUTCHOUC	550.00	17	93.50	5 500.00
50.00	SERRE JOINT 100CM	365.00	17	62.05	18 250.00
100.00	PIED DROIT 4M METALIQUE	2400.00	17	408.00	240 000.00
1.00	SAVOTAGE METAL 6MX1.80X02M IMP	135000.00	17	22950.00	135 000.00
1.00	GROUPE ELE 12ST KVA KIPOR 380V DIESEL	448000.00	17	76160.00	448 000.00
1.00	VEBROURE A BETON ESSONCE	34500.00	17	5865.00	34 500.00
1.00	TRANCENEUSE DEWALT 230 2200W	16500.00	17	2805.00	16 500.00
1.00	ESCABEAU TELESCOPIQUE 4X4 RDY	16500.00	17	2805.00	16 500.00
1.00	SCIE CIRCULAIRE.BLACK/D 1500W	17500.00	17	2975.00	17 500.00
5.00	COFFRAGE METALIQUE BETON MULTI.D'EMANCTION 3MX15...45CM	54000.00	17	9180.00	270 000.00
1.00	MARTEAU PIQUERE BOUCH GBH 16	165000.00	17	28050.00	165 000.00

TOTAL H.T.	:	1 405 500.00
TOTAL T.V.A.	:	238 935.00
TOTAL TTC	:	**1 644 435.00**

RETEE LA PRESENTE FACTURE PROFORMA A LA SOMME DE :

UN MILLION SIX CENT QUARANTE QUATRE MILLE QUATRE CENT TRENTE CINQ DINARS

[redacted]

الملحق 06: هيكل التكلفة الكلية للإستثمار

Étude prévisionnelle dans le cadre du dispositif des chômeurs promoteurs agés de 35 à 50 ans

STRUCTURE DE L'INVESTISSEMENT

	Année 1 H.T.
Frais préliminaires	-
Frais Administratifs	
F.CM.G	
Agencements	-
Matériel et outillage	-
Cheptel	-
Véhicules	-
Informatique	-
Tél/Fax	-
Mobilier et autres	-
Assurances (H.T)	-
Fonds de roulement	-
Disponibilité	
TOTAL STRUCTURE D'INVESTISSEMENTS	-

Etude prévisionnelle

Date de réalisation du dossier : 13/02/2017
Reproduction soumise à autorisation de la CNAC

الملحق 07: شهادة الموافقة على التمويل

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

Ministère du Travail de l'Emploi et la Sécurité Sociale
Caisse Nationale d'Assurance Chômage

وزارة العمل و التشغيل و الضمان الاجتماعي
الصندوق الوطني للتأمين على البطالة

CNAC

ولاية : ورقلة
وكالة : ورقلة
فرع :
شهادة رقم:

شهادة القابلية و التمويل لدى جهاز دعم إحدث و توسيع النشاطا ت من طرف البطالين البالغين ما بين ثلاثين (30) وخمسين (50) سنة

تعريف المؤسسة :

اسم أو التسمية الاجتماعية للمؤسسة:
عنوان المقر الاجتماعي(المقر الضريبي) :
البلدية: الولاية : ورقلة
الصيغة القانونية : شخص طبيعي
النشاط : مؤسسة بناء و تهيئة المنشآت المختلفة

تعريف ,صاحب أو أصحاب المشروع:

الاستثمار المنجز من طرف صاحب أو أصحاب المشروع المبينين أدناه:

صاحب المشروع 1

اللقب : الاسم :
اللقب الأصلي للمرأة :
تاريخ الازدياد : مكان الازدياد -البلدية : الولاية : باتنة
العنوان : ، ، ورقلة

صاحب المشروع 2

اللقب : ..... الاسم : .....
اللقب الأصلي للمرأة : .....
تاريخ الازدياد : ..... مكان الازدياد -البلدية : ..... الولاية : .....
العنوان : ..... ، ..... ، .....

صاحب المشروع 3

اللقب : ..... الاسم : .....
اللقب الأصلي للمرأة : .....
تاريخ الازدياد : ..... مكان الازدياد -البلدية : ..... الولاية : .....
العنوان : ..... ، ..... ، .....

صاحب المشروع 4

اللقب : ..... الاسم : .....
اللقب الأصلي للمرأة : .....
تاريخ الازدياد : ..... مكان الازدياد -البلدية : ..... الولاية : .....
العنوان : ..... ، ..... ، .....

الملحق 08: دفتر الشروط

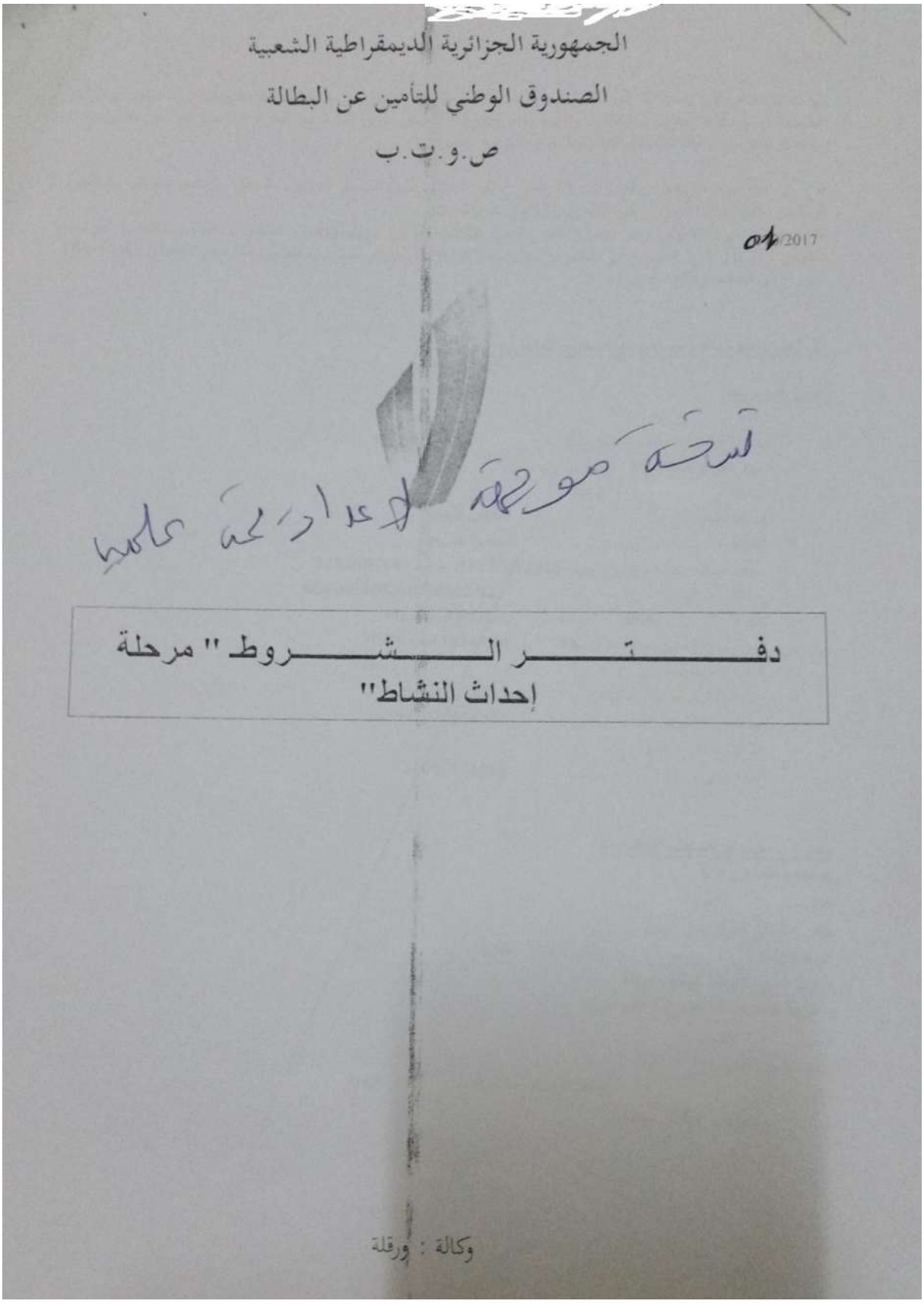

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

ص.و.ت.ب

01/2017

نسخة موجهة لإعداد لجنة عامة

دفـــــــــتـــــــــر الـــــــــشـــــــــروط " مرحلة إحداث النشاط"

وكالة : ورقلة

I-الغاية:

يهدف هذا الدفتر إلى تحديد إلتزامات صاحب أو أصحاب المشاريع المستفيدين من الإمتيازات الجبائية و المساعدات المالية الخاصة بجهاز دعم إحداث النشاطات وتوسيعها من طرف الممالين ذوي المشاريع المتراوح أعمارهم بين ثلاثين(30) وخمسين(50) سنة طبقا للأحكام التنظيمية الواردة بوجه خاص في :

- المرسوم الرئاسي رقم 03-514 المؤرخ في الثلاثين(30) ديسمبر2003، المعدل والمتمم بموجب المرسوم الرئاسي رقم10-156 المؤرخ في العشرين(20)من جوان2010،
- المرسوم التنفيذي رقم 04-02 المؤرخ في الثالث(03) من جويلية2004، المعدل و المتمم بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-158 المؤرخ في العشرين (20)جوان2010،المعدل و المتمم بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم11-104 المؤرخ في السادس(06) مارس2011.

II- تعيين الموسسة و صاحب أو أصحاب المشاريع:

تعيين الموسسة:

- اسم أو التسمية الاجتماعية للمؤسسة ..:
- عنوان المقر الاجتماعي(المقر الضريبي)..:
- البلدية: الولاية
- الصيغة القانونية..... شخص طبيعي
- النشاط ..... المحيزة الصناعية
- شهادة شهادة القابلية و التمويل رقم 1737/30/2013 صادرة في2013/07/14
- رقم الحساب البنكي 00100946030000803/02
- بنك BNA وكالة : 946 OUARGLA
- رقم السجل التجاري/بطاقة الحرفي/بطاقة الفلاح/تصريح إستغلال.. : 30/00-0645034A14
- رقم الاكتتاب في صندوق الكفالة: 2017/0001
- رقم التعريف الضريبي ..... : 197912020038731
- رقم الاستدلال الإحصائي .....:
- الرقم الجبائي ..... : 30010141890

تعيين صاحب أو أصحاب المشاريع:

صاحب المشروع I

اللقب : الاسم :

اللقب الأصلي للمرأة :

تاريخ الازدياد : مكان الازدياد -البلدية : الولاية :

العنوان : حي الشرفة، ورقلة، ورقلة

- هوية صاحب المشروع (المسير):

اللقب الاسم :

اللقب الأصلي للمرأة :

تاريخ الازدياد : مكان الازدياد -البلدية : الجاير الولاية

العنوان : حي الشرفة، ورقلة، ورقلة

II- شروط منح السلفة غير المكافأة (س.غ.م):

قيمة السلفة غير المكافأة: 1 909 600,00 دج
فترة الإستفادة: سنة واحدة(01)+30يوما
أجل التسديد: خمس(5) سنوات إبتداء من تاريخ الإستحقاق البنكي الأخير
رقم حساب تسديد القروض: 73 0054193000 00943 003 BADR 943 OUARGLA Compte

الضمان:

- رهن العتاد المتنقل الصف الثاني؛
- رهن حيازي للتجهيزات الصف الثاني؛
- سندات أمر.

الالتزامات :

نحن الموقعون أسفله، نلتزم بـ:

المادة1: تسديد عن طريق التحويل إلى حساب الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (ص.و.ت.ب) أصل السلفة بأقساط نصف سنوية طبقا لأجل الاستحقاقات المحددة في جدول الإستيفاء المبين أسفله و موافاة الصندوق بإذن التحويل الموافق.

جدول إستيفاء السلفة غير المكافأة- تمويل ثلاثي الأطراف –
(قرض بدون فائدةفقط أو مع قرض بدون فائدة اضافي لكراء محل او مكتب جماعي)

أو

	قرض بدون فائدة لكراء محل
	قرض بدون فائدة لكراء مكتب جماعي

رقم	رقم السند	تاريخ التسديد	المبلغ
01	3010010270	2024/12/31	190 960,00
02	3010010271	2025/06/30	190 960,00
03	3010010272	2025/12/31	190 960,00
04	3010010273	2026/06/30	190 960,00
05	3010010274	2026/12/31	190 960,00
06	3010010275	2027/06/30	190 960,00
07	3010010276	2027/12/31	190 960,00
08	3010010277	2028/06/30	190 960,00
09	3010010278	2028/12/31	190 960,00
10	3010010279	2029/06/30	190 960,00

المادة2: دفع الرسوم و العمولات المتعلقة بسريان و صرف المبلغ على غرار تلك المستكملة بموجب النصوص التشريعية و التنظيمية (شروط مصرفية).

المادة3: إنجاز الإستثمار وفقا للشروط المقررة في جهاز دعم إحداث المؤسسات المصغرة و توسيعها من طرف البطالين أصحاب المشاريع المتراوح أعمارهم بين ثلاثين(30) و خمسين (50)سنة.

المادة4: عدم التنازل بأي حال من الأحوال عن التجهيزات المقتنية في نطاق الإستثمار موضوع ذات الدفتر المدرج ضمن بيان التجهيزات لغاية إستيفاءها التام.

المادة5: الإستجابة لجميع إستدعاءات الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (ص.و.ت.ب) وتيسير معاينات مصالحه المختصة في إطار المتابعة و تفقد المحلات و المنشآت الأخرى.

المادة6: عدم إجراء أي تعديل للنظام الأساسي و السجل التجاري و التجهيزات و أشغال التهيئة و موقع المشروع دون إخطار الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (ص.و.ت.ب) مسبقا.

المادة7: طبقا للشروط الأولية الخاصة بمنح الإمتيازات الجبائية في مرحلة الإستغلال، التقدم لدى مديرية الوكالة الولائية فور إتمام مرحلة الانجاز و قبل الشروع في النشاط، لأجل تقديم طلب الإمتيازات المتعلقة بمرحلة إستغلال المشروع.

المادة8: للاستفادة من الإمتيازات الجبائية الخاصة بمرحلة الإستغلال ، يتعين على صاحب المشروع تسليم للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (ص.و.ت.ب) نسختين من:

- السجل التجاري/بطاقة الحرفي/بطاقة الفلاح/الاعتماد؛
- البطاقة الجبائية؛
- تصريح الإستغلال النهائي للنشاطات المنظمة؛
- الفواتير النهائية لشراء التجهيزات الجديدة المقتناة وأشغال التهيئة و التنظيم (وفقا لمواصفات قائمة التجهيزات البيانية)؛
- الفواتير النهائية لشراء التجهيزات المُجددة بشهادة ضمان لمدة سنتين(02) بالنسبة للمشاريع المرخصة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة(ص.و.ت.ب) وفقا لإتفاقية السلفة غير المكافأة؛
- الرهن الحيازي و/أو الرهن المطابق لفواتير الشراء النهائية؛
- وثيقة التامين السنوية المتعددة الضمانات الشاملة للتجهيزات و مجمل مخاطر العتاد المتنقل.

المادة9: رهن الحيازة بالصف الأول لفائدة البنك لمجموع التجهيزات بما فيها العتاد المتنقل المقتنى في اطار الإستثمار ،موضوع دفتر الشروط، و بالصف الثاني لفائدة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (ص.و.ت.ب).

المادة10: توقيع عقد تأمين كافة المخاطر بنسبة 100% بخصوص مجموع الضمانات الخاصة بأملاك المؤسسة المصغرة بجميع الرسوم مع إسترداده بالصف الأول لصالح البنك و بالصف الثاني لصالح الصندوق بحيث يُجدد ذات العقد وجوبا لغاية إستيفاء الإعتمادات.

المادة11: تسليم لمصالح الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (ص.و.ت.ب) نسخة من بيان سجل إستحقاقات القرض البنكي و تبريرات التسديد المنتهية المهلة.

المادة12: مواقاة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (ص.و.ت.ب) عند نهاية كل سنة مالية بالمعلومات الآتية:

- مناصب الشغل المستحدثة: دائمة و مؤقتة؛
- بيان و جدول حساب الحصيلات (ج.ح.ح)؛
- كشف تسديدات القرض المصرفي.

المادة13: القيام بجميع الإلتزامات الجبائية وفقا للتنظيم الساري المفعول.

المادة14: تسديد القرض المصرفي مع قسط الفوائد غير المخفضة حسب آجال الإستحقاقات المحددة في جدول الإستيفاء المعدّ من طرف البنك.

VI- أحكام ختامية:

ماعدا في الحالات القاهرة، يترتب على عدم مراعاة الإلتزامات الواردة في ذات الدفتر ، الحرمان من الإمتيازات المخصصة حسب صنف منحها بغض النظر عن الأحكام القانونية و التنظيمية الأخرى. كل نزاع يتعذر تسويته بالتراضي، يُرفع أمام المحاكم المختصة إقليمياً.
وكل تصريح كاذب يُعرض صاحبه لمتابعات قضائية.

أطلع و صودق عليه

عن/ الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة
(ص.و.ت.ب)

توقيع و ختم الغرفة

توقيع صاحب أو أصحابه تاريخ

حرر بـ..... يوم 0 جويلية 2017.....

الملحق 09: الإتفاقية

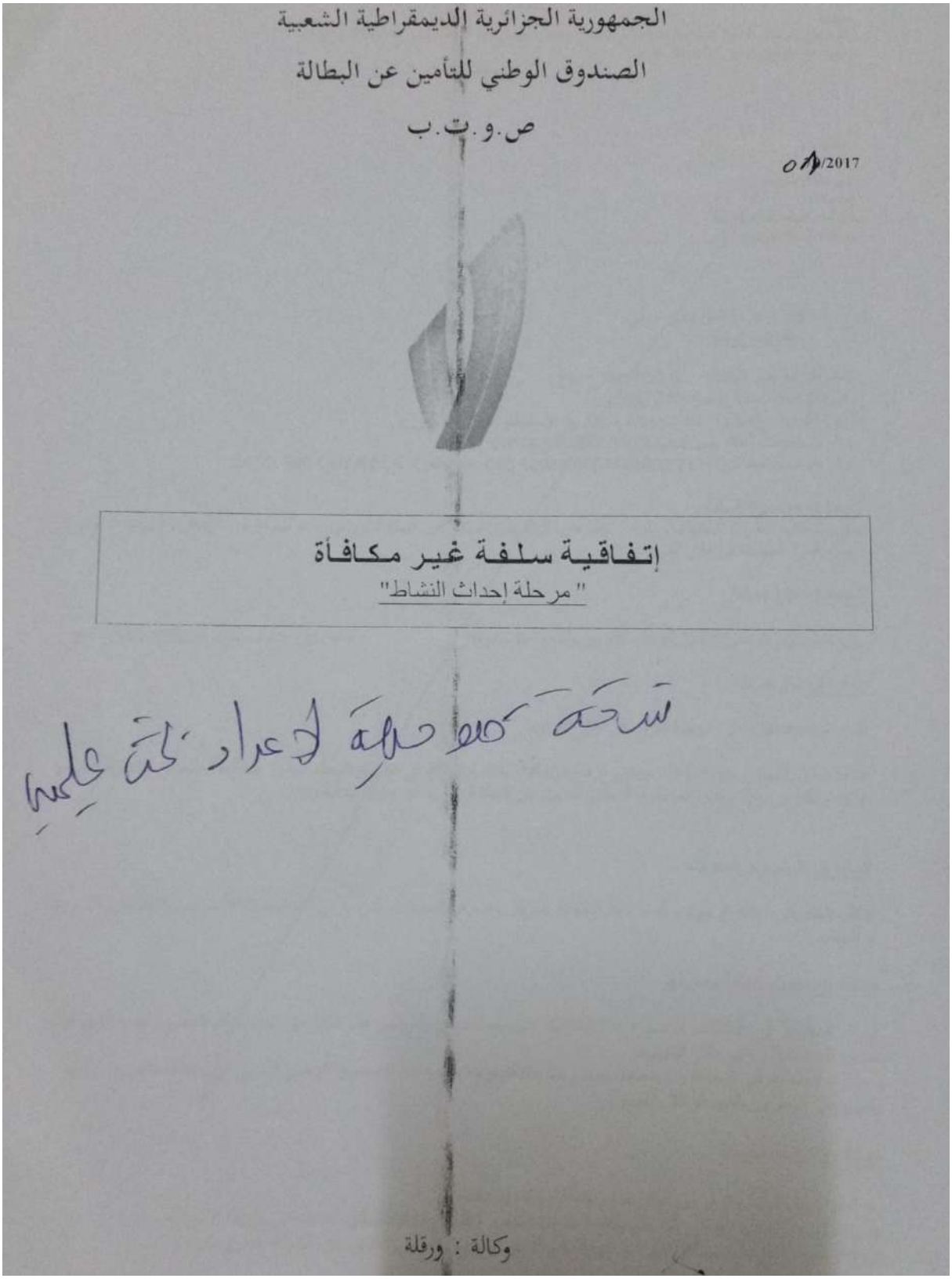

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

ص.و.ت.ب

01/2017

إتفاقية سلفة غير مكافأة

" مرحلة إحداث النشاط"

نسخة مع صورة لإعداد لجنة علمية

وكالة : ورقلة

بين،
الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (ص.و.ت.ب)، الممثّل من طـرف المكلف بمديرية الوكالة الولائية ،
السيّد: **عيمـوش رابـح** ، بصفته مُقرض،

من جهة،

و

السيّد(ة) :

المزداد(ة) بتاريخ :
المؤسسة :
النشاط : ***المخبزة الصناعية***
بصفته(ا) مُقترض(ة):.....

من جهة أخرى،

– تم الإقرار و الإتفاق على مايلي:

1- خاصيات السلفة :

- مبلغ السلفة غير المكافأة: 1 909 600,00 .دج
- فترة الإستفادة: سنة واحدة+ ثلاثون(30) يوما
- أجل التسديد : خمس(5) سنوات إبتداء من تاريخ الإستحقاق البنكي الأخير....
- رقم حساب بنك المُقترض.00100946080000080302
- رقم حساب تسديد السلفة: BADR 943 OUARGLA Compte : 003 00943 0054193000 73

المادة 1: موضوع السلفة
بموجب طلب التمويل المُقدّم من طرف المُقترض، تُخصّص السلفة غير المكافأة(س.غ.م)، موضوع هذه الإتفاقية، لتمويل المشروع حسب البنود المحدّدة في دفتر الشروط.

المادة 2: مبلغ السلفة

يمنح الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة(ص.و.ت.ب)**للسيّد(ة):** ، سلفة غير مكافأة بمبلغ: 1 909 600,00 .**دج.**

المادة 3: أجل السلفة

تُمنح السلفة لأجل و فترة مؤجّلة مقررّة في دفتر الشروط.

إذا لم تُسجل السلفات غير المكافأة، موضوع هذه الإتفاقية، بداية إستهلاك في التاريخ المحدّد المشار إليه أعلاه، تصبح الإتفاقية لاغية و كأنها لم تكن في حالة رفض الصندوق الوطني للتامين عن البطالة (ص.و.ت.ب) تمديد أجلها.

المادة 4: الرسوم و العمولات

يتكفّل المُقترض بكافة الرسوم و العمولات المتعلقة بسريان وصرف السلفات، على غرار تلك المستكملة بموجب النصوص التشريعية و التنظيمية.

المادة 5: تحويل السلفة وصرفها

تُحوّل السلفات غير المكافأة، موضوع هذه الإتفاقية، إلى حساب جار يُفتح من قبل المُقترض لدى البنك المحلي، تحت الرقم الوارد ضمن البنود المقررة في دفتر الشروط.
تُثبت السلفات غير المكافأة و تسديداتها بمحرّرات بنكية مبرمة بطلب من الصندوق الوطني للتامين عن البطالة (ص.و.ت.ب) يتعيّن على المُقترض تقديم الوثائق المبررّة.

المادة 6: كيفيات التسديد

يُعدّ أجل تسديد السلفة بإقرار من المُقترض و يتم الإستيفاء بسندات أمر.
يلتزم المُقترض بتسديد القرض الأصلي بأقساط كل ستة شهور وفقا لآجال الإستحقاق المحدّدة في جدول الإستيفاء.
يُودع أو يُحوّل مبلغ كل إستحقاق إلى الحساب البنكي التابع للصندوق الوطني للتامين عن البطالة (ص.و.ت.ب).

لضمان تسديد السلفة غير المكافأة، موضوع هذه الإتفاقية، يلتزم المُقترض بتخصيص الصندوق الضمانات المذكورة في البنود الخاصة بدفتر الشروط.
يتكفّل المُقترض حصريا بتكاليف التسجيل المتعلقة بمجموع الضمانات المشار اليها أعلاه. كل إختلاس، بيع جزئي أو كلي للأملاك المادية أو غير المادية المعيّنة كضمان لفائدة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (ص.و.ت.ب) تُعرّض المُقترض، حسب ذات البنود، لمتابعات قضائية.

المادة 8: التسديد المسبق

يمكن للمُقترض تسديد السلفة جزئياً أو كلياً أومسبقاً بُقيد التسديد الجزئي على الإستحقاقات المؤجلة.

المادة 9: بنود مبطلة

ي حالة عدم دفع المبالغ المستحقة من راس المال، يحق للصندوق المطالبة بتسديد مجموع الدّيْن، و في حالة رفض التسديد، تُرفع الضمانات المقرّرة في شروط منح السلفة غير المكافأة.
يمكن للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (ص.و.ت.ب) إلتماس التسديد الفوري لمجموع المبالغ المالية المُنفقة لا سيما في الحالات الآتية:
1. عدم تسليم الوثائق المطلوبة في دفتر الشروط؛
2. تصريح كاذب مدلى به من قبل المُقترض؛
3. تمويل تجهيزات غير واردة ضمن قائمة البرنامج المرفقة في مقرر منح الإمتيازات الجبائية عند مرحلة إنجاز المشروع؛
4. إختلاس حاصل السلفة غير المكافأة؛
5. شراء تجهيزات و معدّات محوّلة بشهادة ضمان لمدة سنتين(2)(قائمة المشاريع المقررة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (ص.و.ت.ب) ؛
6. عدم مراعاة المقترض أحد التزاماته المقرّرة؛
7. تقويم وضعية المُقترض المالية و القانونية الذي من شأنه الإخلال بتسديد السلفة؛
8. بيع جزئي أو كلي للأملاك المادية و غير المادية الخاضعة للضمان لفائدة الصندوق الوطني للتامين عن البطالة (ص.و.ت.ب)؛
9. عدم إحترام بنود ذات الإتفاقية.

المادة10: معاينة السلفة

لتمكين مصالح الصندوق الوطني للتامين عن البطالة (ص.و.ت.ب) من إجراء معاينة دقيقة لصرف السلفة، يلتزم المُقترض بـ:
1. تقديم جميع البيانات و الوثائق المطلوبة من طرف الصندوق؛
2. تسليم نُسخ صُور طبق الأصل لحصيلاته السنوية و الوثائق الحسابية و ملحقاتها؛
3. تيسير معاينات أعوان الصندوق و السماح لهم بتفقد المحلات و باقي المنشآت.

يمكن للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (ص.و.ت.ب) التحقّق ميدانيا على مدى مطابقة المستندات المقدمة.

المادة11: إلتزامات المُقترض

مُراعاةً للأحكام التشريعية و التنظيمية السارية المفعول و بصفته مدين بموجب هذه الإتفاقية، يلتزم المُقترض بـ:
1. العمل كل ما في وُسعه لصون و حماية نظامه القانوني و وسائل إنتاجه و/أو خدماته؛
2. ضمان عتاد منقولاته و ممتلكاته العقارية و الحفاظ عليها و دفع الأقساط المنصوص عليها في العقود. في حالة وقوع ضرر كلي أو جزئي، قبل تسديد المُقترض لمجموع السلفة، يستمدّ الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة حقوقه من تعويضات التأمين وفقا للبنود المحددة في عقد الضمان المبرم بمقتضى ذات الإتفاقية.
في حالة عدم استكمال مشروعه أو إهماله، يتعيّن على صاحب المشروع السماح للبنك المُمول بالمباشرة في تحويل مجموع السلفة غير المكافأة الى حساب الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة(ص.و.ت.ب).

المادة12: تسوية النزاعات

يُرفع أمام السلطات القضائية المختصة كل نزاع يتعذّر تسويته بالتراضي، ينجم عن تأويل نص الإتفاقية أو تنفيذها.

المادة 13: سريان المفعول

يسري مفعول هذه الإتفاقية إبتداء من تاريخ توقيعها.

عن/ الصندوق الوطني

أطلع و صودّق عليها

توقيع و ختم المستفيد

للتأمين عن البطالة (ص.و.ت.ب)

الخبـــزة الصنـــاعية
RCn°
الروبسات ورقـــلة

توقيع صاحب او ممثل

06 فيفري 2017

الملحق 10: الأمر بالتحويل

MINISTERE DU TRAVAIL ET DE LA SECURITE SOCIALE
CAISSE NATIONALE D'ASSURANCE CHOMAGE
DIRECTION REGIONALE DE OUARGLA

de wilaya de: OUARGLA

نسخة من الوصل الخاص بالدفع

ORDRE DE VIREMENT

Monsieur le Directeur de la banque
de l'Agriculture et du développement Rural
Agence de: OUARGLA

OBJET: Virement PNR
Réf: 246/2017

Monsieur,

Par le débit de notre compte BADR N° [redacted] nous avons l'honneur de vous demander de bien vouloir procéder au virement de la somme de :
1 909 600,00 DA

au profit de Monsieur: [redacted]

Compte domicilié à : BNA OGX

RIB: (N°Compte) [redacted]

Veuillez agréer Monsieur, l'expression de notre parfaite considération.

Le Directeur de l'Agence

Le signataire délégué

CAISSE NATIONALE D'ASSURANCE CHOMAGE
CNAC

Agence de wilaya de: OUARGLA

MANDAT DE PAIEMENT

Objet de la dépense: Virement PNR

Nature et Références des pièces Justificatives: CONVENTION PNR N° 01/2017

Montant en Chiffres 1 909 600,00 DA

Montant en Lettres:

Nom du bénéficiaire: [redacted]

Mode de Règlement:

Par Virement N° 246/2017 DU Du: 13/02/2017
Par Chèque ..... N°..... du .....
Par Espèces: .....

ORDONNATEUR DE LA DEPENSE	DISPONIBILITE DE FONDS	ENGAGEMENT FINANCIER
	DISPONIBLE	Med. Abdou GACEM

Observations: ..... Transmis pour la DR au fin de comptabilisation.....

الملحق11: شيك 10 %

الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية
REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

Ministère du Travail de l'Emploi et la Sécurité Sociale

Caisse Nationale d'Assurance Chômage

CNAC

وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي

الصندوق الوطني للتأمين على البطالة

WILAYA DE : OUARGLA
AGENCE DE : 3001/ OUARGLA
REFERENCE : 68/2016

- نسخة موجهة الإجراء تحت علمي

ORDRE D'ENLEVEMENT DE 10%

Le Présent ordre d'enlèvement est utilisé exclusivement dans le cadre du financement du Matériel et Equipements de Production servant à la création et à l'extension d'activités par les chômeurs promoteurs âgés de 30 à 50 ans.

Nous soussignés, Monsieur / Madame : **AIMOUCHE RABAH**, agissant en qualité de Directeur d'agence de wilaya CNAC OUARGLA, autorisons le Promoteur désigné ci-après :

Nom & Prénom : [redacted]
Date et lieu de naissance : **26/02/1985 OUARGLA**
Carte d'Identité Nationale [redacted]
N° Dossier : **3001010003673**.
Intitulé de l'Activité : ENTREPRISE DE TRAVAUX DE BATIMENT TOUT CORPS D'ETAT

Montant du Projet : **7 120 000,00 DA** Dont :

Apport Personnel	Crédit Moyen Terme	Prêt Non Rémunéré
142 400,00	**4 984 000,00**	**1 993 600,00**

A l'effet, de retirer auprès de la BANQUE DOMICILIATAIRE :
BDL 188 OUARGLA

Le chèque de banque libellé au nom du fournisseur, pour un montant représentant **10% de la commande.**

N°	Fournisseur
1	ETS [redacted] RC : 30/02-0633886a09, NIS : 198746010115532, NIF :
2	[redacted] RC : 04B0805006, NIS : , NIF : 09271094310
3	CIAR RC : , NIS : , NIF :

Lui permettant la réalisation des travaux d'aménagements et agencements ainsi que l'acquisition des équipements prévus dans la liste programme destinée à la réalisation de l'investissement et conformément à la structure d'investissement arrêtée et retenue par le CSVF en date du **14/05/2015.**
Le présent ordre d'enlèvement est établi pour servir et valoir ce que de droit.

Le Directeur de l'Agence de Wilaya

NB : la CNAC se réserve le droit de demander la restitution du PNR viré et non consommé durant une (01) année ou après expiration de la date de validité de l'accord de financement bancaire.

الملحق 12: شيك 90 %

الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية
REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

Ministère du Travail de l'Emploi et la Sécurité Sociale
Caisse Nationale d'Assurance Chomage
CNAC

وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
الصندوق الوطني للتأمين على البطالة

WILAYA DE OUARGLA
AGENCE DE 3001/ OUARGLA
REFERENCE 68/2016

- نسخة موجهة الإجراء تحت عاتق

ORDRE D'ENLEVEMENT DE 90%

le Production servant à la creation et à l'extension d'activités par les chômeurs promoteurs âgés de 30 à 50 ans

Nous soussignés Monsieur / Madame AIMOUCHE RABAH, agissant en qualité de Directeur d'agence de wilaya CNAC OUARGLA, autorisons le Promoteur désigné ci-après :

Nom & Prénom : [redacted]
Date et lieu de naissance 26/02/1985 OUARGLA
Carte d'Identité Nationale [redacted]
N° Dossier 3001010003673
ntitulé de l'Activité ENTREPRISE DE TRAVAUX DE BATIMENT TOUT CORPS D'ETAT

Montant du Projet 7 120 000,00 DA Dont

Apport Personnel	Crédit Moyen Terme	Prêt Non Rémunéré
142 400,00	4 984 000,00	1 993 600,00

A l'effet, de retirer auprès de la BANQUE DOMICILIATAIRE
BDL 188 OUARGLA

Le chèque de banque libellé au nom du fournisseur, pour un montant représentant 10% de la commande

N°	Fournisseur
1	ETS [redacted] RC 30/02-0633886a09, NIS 198746010115532, NIF
2	[redacted] RC 04B0805006, NIS NIF 09271094310
3	CIAR RC NIS NIF

ui permettant la réalisation des travaux d'aménagements et agencements ainsi que l'acquisition des quipements prévus dans la liste programme destinée à la réalisation de l'investissement et onformément à la structure d'investissement arrêtée et retenue par le CSVF en date du 14/05/2015.
e présent ordre d'enlèvement est établi pour servir et valoir ce que de droit.

Le Directeur de l'Agence de Wilaya

[redacted]

IB : la CNAC se réserve le droit de demander la restitution du PNR viré et non consommé durant ne (01) année ou après expiration de la date de validité de l'accord de financement bancaire.

الملحق 13: الأمر بالتسديد

الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

C.N.A.C

Créée par décret législatif N° 94/11 du 26/05/1994

Adresse: 97 bis Bd. BOUGARA - Alger

N° 301001027 8

الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

CAISSE NATIONALE D'ASSURANCE CHOMAGE C.N.A.C

N° 301001027 8

Date création

دج 190.960,00 DA

A: OUARGLA Le:

MONTANT

190 960,00DA

Payer contre ce billet : بدفع مقابل هذا السند :

ECHEANCE

A l'ordre de la Caisse Nationale d'Assurance Chômage لأمر الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

La somme de : cent quatre-vingt-dix mille neuf cent soixante Dinars, zéro المبلغ :

Centimes

SOUSCRIPTEUR

Valeur reçue : 1.909.600,00DA Prêt Non Rémunéré القيمة المقبوضة : قرض بدون فائدة

NECIB MOHCEN

Souscripteur: المكتتب :

BANQUE

Timbres Fiscaux

BNA Agence : 946 OUARGLA

Cachet

Domiciliation: العنوان :

Banque : BNA OUARGLA Agence : 946 البنك :

N° COMPTE:

N° de Compte : رقم الحساب :

DOSSIER N° :

AGENCE :

OUARGLA

DR : OUARGLA

الفهرس

العنوان	الصفحة
الإهداء.....	III
الشكر.....	IV
ملخص الدراسة.....	V
قائمة المحتويات.....	VI
قائمة الجداول.....	VII
قائمة الأشكال.....	VIII
قائمة المختصرات.....	IX
قائمة الملاحق.....	X
مقدمة: الإشكالية، الإشكاليات الفرعية، الفرضيات، الحدود المكانية و الزمنية.....	أ-ب-ج
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	1
تمهيد :.....	2
المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.....	3
المطلب الأول :مفهوم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.....	3
المطلب الثاني: معايير تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.....	4
المطلب الثالث : خصائص المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.....	5
المطلب الرابع :أهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في دعم الاقتصاد.....	6
المبحث الثاني: دوافع ظهور وتطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة..... .	7
المبحث الثالث: مكانة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الإقتصاد الجزائري..... .	10
المبحث الرابع:متطلبات نجاح والعوائق التي تواجه تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الإقتصاد الجزائري.....	13
خلاصة المبحث.....	15

الفصل الثاني: تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر	**16**
تمهيد.....	**17**
المبحث الأول: ماهية التمويل وخصائصه.....	**18**
المطلب الأول :مفهوم التمويل.....	**18**
المطلب الثاني :خصائص التمويل.....	**18**
المطلب الثالث : مصادر التمويل.....	**19**
المطلب الرابع :أهداف التمويل.....	**20**
المبحث الثاني: آليات تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.....	**21**
المبحث الثالث :عوائق تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....	**23**
خلاصة المبحث	**24**
الفصل الثالث: دراسة تطبيقية للصندوق الوطني للتأمين على البطالة–وحدة ورقلة	**25**
تمهيد.....	**26**
المبحث الأول: الإطار العام للصندوق.....	**26**
المبحث الثاني : شروط الحصول على التمويل والإمتيازات المقدمة من طرف الصندوق	**29**
المبحث الثالث : الصيغ التمويلية التي يعتمدها الصندوق.....	**31**
المبحث الرابع : مراحل الحصول عل التمويل.....	**33**
خلاصة المبحث.....	**38**
الخاتمة: الإستنتاجات ،التوصيات، الأفاق	**39**
قائمة المراجع	**42**
الملاحق.....	**45**